جُناح الأحداث

دراسة مقارنة بين الشريعة الإسلامية والتشريع الجزائي

١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م

الإهداء

أهدي هذا العمل المتواضع:

إلى رمز الحنان

والعطف والوفاء..............والدتي الكريمة

إلى رمز الرجولة

والنبل والعطاء...............والدي الكر يم

إلى إخوتي الأعزاء

إلى الطفولة التي

شردها الاحتلال وانتهك براءتها في فلسطين والعراق

✍ زوانتي بلحسن

كلمة شكر وتقدير:

إنه لمن دواعي الاعتراف بالجميل بعد اختتام هذه المذكرة أن أتوجه بجزيل الشكر وعظيم التقدير وخالص الامتنان إلى أستاذي الفاضل الدكتور عبد المجيد بيرم لقبوله الإشراف على هذه المذكرة، ولما أفادني به من نصائح سديدة وتوجيهات رشيدة وصبره معي إلى آخر المطاف، كما أشكر كل من ساعدني على إنجاز هذا البحث وأخص بالذكر الدكتور العيد حداد وصديقي العزيز نذير شوقي

[illegible]
[illegible]

[illegible]
[illegible]
[illegible]

[illegible]

[illegible]
[illegible]
[illegible]

[illegible]
[illegible]
[illegible]

[illegible]
[illegible]

[illegible]
[illegible]

[illegible]

[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

: [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

---

١ سورة الأنفال، الآية: ٦١.

٢ ابن منظور, لسان العرب، دار الجيل, بيروت، ١٩٨٨م، (دون طبعة)، ج١، ص٥١١.

٣ هو القاضي العلامة مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري الموصلي، ولد سنة ٥٤٤هـ، بجزيرة ابن عمر، نشأ بها ثم تحول إلى الموصل وسمع من علمائها، من مصنفاته: جامع الأصول، شرح مسند الشافعي،و المختار في الأدعية والأذكار، توفي سنة ٦٠٦هـ بالموصل. انظر: ، الذهبي، سير أعلام النبلاء تحقيق: شعيب الأرنؤوط وحسن الأسد،مؤسسة الرسالة،ط١٠، ١٩٩٤م ج٢١، ص ٤٨٨.

٤ ابن منظور, لسان العرب، مرجع سابق، ج١، ص٥١٥.

٥ هناك بعض الباحثين ممن درجوا على استعمال "جناح" بدلا من "جنوح" منهم الأستاذ عدنان الدوري في كتابه "جناح الأحداث المشكلة والسبب".

٦ الرازي ,مختار الصحاح , دار الجيل, بيروت، (دون طبعة وتاريخ)، ص١١٣

٧ ابن منظور ,لسان العرب، مرجع سابق، ج١، ص٥١١

٨ محمد بن حبان، صحيح ابن حبان، تحقيق شعيب الأرنؤوط، ط٢، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٩٩٣م. رقم:١٠، ج١، ص١٨٦. ابن ماجة، سنن ابن ماجة، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر بيروت، رقم: ٤٦، ج١، ص١٨. و أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي، شعب الإيمان، تحقيق: محمد السعيد بسيوني زغلول، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٠هـ، رقم: ٤٧٨٨، ج٤، ص٢٠٤.

[illegible]

[illegible] deliquency [illegible] delinquence [illegible]

[illegible]

---

[1] ابن منظور ,لسان العرب، مرجع سابق, ج١، ص٥٨٢

[2] غيث محمد عاطف، قاموس علم الاجتماع, مطابع الهيئة العامة المصرية، القاهرة، ١٩٧٩م، (دون طبعة)،ص ١٢٢

[3] محمد بركاني، ظاهرة انحراف الأحداث، أسبابها وطرق علاجها، بحث مقدم لنيل درجة الماجستير في العلوم الجنائية, كلية الحقوق الجزائر، ٢٠٠١م. ص ٧١.

[1] أحمد سلطان عثمان، المسؤولية الجنائية للأطفال المنحرفين, المؤسسة الفنية للطباعة والنشر، القاهرة، ٢٠٠٢م،(دون طبعة)، ص٥٣.

[2] المرجع نفسه, ص٥٣.

[illegible]

- [illegible]
- [illegible]

[illegible]

- [illegible]

[illegible]

[1] غيث محمد عاطف، قاموس علم الاجتماع، مرجع سابق، ص١٣٠.
[2] ملتقى حول حماية الطفولة وجنوح الأحداث، انعقد بالجزائر من طرف المديرية العامة للأمن الوطني، ومديرية الشرطة القضائية، والمعهد الوطني للشرطة الجنائية، في ٢٤ – ٢٥ جوان ٢٠٠١م ، محاضرة الأستاذ :بوكروح عبد المجيد .

[1] محمد علي جعفر، الأحداث المنحرفون، دراسة مقارنة، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، ط١، ١٩٨٤م، ص١٢.

[2] August Aichorn علم ومربي نفساني نمساوي، ولد سنة ١٨٧٨م بفينا، درس علم الأمراض العصبية، ثم علم النفس التجريبي، اشتغل في بداية أمره بالتدريس، ثم عمل رئيسا لهيئة حكومية لتنظيم الملاجئ الخاصة بالأحداث بالنمسا وعاش= بقية حياته مهتما بشؤون الأحداث وقد اشتهر بمؤلفه الرائع: "الشباب الجامح". انظركتابه: الشباب الجامح، ترجمة: سيد محمد غنيم، دار المعارف، مصر، (دون تاريخ وطبعة).

[illegible]

[1] أوجست أيكهورن ، الشباب الجامح، المرجع السابق، ص٥٨

[2] منير العصرة,انحراف الأحداث ومشكلة العوامل, المكتب المصري الحديث للطباعة والنشر، الإسكندرية، ١٩٨٤م، (دون طبعة)، ص ٢٧.

[3] أوجست إيكهورن، الشباب الجامح، مرجع، سابق، ص٢٢

[4] Emile Durkhiem فيلسوف وعالم اجتماع فرنسي ولد سنة ١٨٥٨م، يعتبر أحد مؤسسي علم الاجتماع الحديث، وقد وضع لهذا العلم منهجية مستقلة تقوم على النظرية والتجريب، من أبرز آثاره: "في تقسيم العمل الاجتماعي"، و"قواعد المنهج السوسيولوجي"، انظر: منير البعبلكي، معجم أعلام المورد، ط١، دار العلم للملايين، بيروت، ، ١٩٩٢م، ص١٩٠.

[5] أحمد سلطان عثمان ، مرجع سابق ، ص ٦٤

[illegible]

[illegible]

[illegible]

---

¹ قواسمية عبد القادر، جنوح الأحداث في التشريع الجزائري، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، ١٩٩٢م، (دون طبعة)، ص٦٤

[illegible][2]

[illegible][3]

[illegible][4]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

---

[1] مسؤول إدارة التوجيه بوزارة العمل والشؤون الاجتماعية بالمملكة العربية السعودية، انظر: المركز العربي للدراسات الأمنية بالرياض، علاج الشريعة الإسلامية لمشاكل انحراف الأحداث، ١٩٨٦م، ص١٥٦.

[2] المركز العربي للدراسات الأمنية بالرياض، علاج الشريعة الإسلامية لمشاكل انحراف الأحداث، ص١٥٦ .

[3] القيلوبي وعميرة، حاشيتا قيلوبي وعميرة على شرح العلامة جلال الدين المحلى على منهاج الطالبين للنووي، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة، (دون طبعة وتاريخ)، ج٤ص٩٠

[4] البيهقي، سنن البيهقي الكبرى، مكتبة دار الباز، تحقيق محمد عبد القادر عطا، مكة المكرمة، رقم: ١١٩١٣، ج٦، ص٢٠١. و مالك بن أنس، موطأ مالك، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، القاهرة، (دون ذكر معلومات أخرى)، رقم: ١٤١٧، ج٢، ص٧٣٨. و ابن حجر العسقلاني، تلخيص الحبير، تحقيق السيد عبد الله هاشم اليماني، المدينة المنورة، ١٩٦٤م، رقم: ١٣٣٩، ج٣، ص٧٧.

[illegible]

[1] عبد الحميد الشواربي ، إجرام الأحداث وتشريعات الطفولة، منشأة المعارف، الإسكندرية، ١٩٩٨، (دون طبعة)، ص١٩٧.
[2] أحمد سلطان عثمان ، المسؤولية الجنائية للأطفال المنحرفين، مرجع سابق ، ص٢٩.
[3] المرجع نفسه، ص ١٩.
[4] وزارة العدل، قانون العقوبات الجزائري ، الديوان الوطني للأشغال التربوية، الجزائر، ط٣، ٢٠٠٢م، ص١٤.
[5] محمود أحمد طه ، الحماية الجنائية للطفل المجني عليه ، مركز الدراسات والبحوث، الرياض، ط١، ١٩٩٩م، ص ١٤
[6] الرازي عبد القادر، مختار الصحاح، مرجع سابق، ص ٣٩٤.
[7] سورة الحج، الآية: ٠٥.
[8] ابن منظور الإفريقي ، لسان العرب، مرجع سابق، ج٤، ص٥٩٩.
[9] سورة النور، الآية: ٥٩.
[10] ابن منظور، لسان العرب، مرجع سابق ، ج٣، ص٤٠٧.
[11] السيوطي جلال الدين ، الأشباه والنظائر في قواعد فروع فقه الشافعية، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، ط٣، ١٩٩٩م، ص٢٧٩.

[1] ابن منظور، لسان العرب، مرجع سابق، ج٥، ص٩٧

[2] المرجع نفسه ج١، ص٥٨٢

[3] محمود أحمد طه، الحماية الجنائية للطفل المجني عليه، مرجع سابق، ص١٧

[4] أحمد سلطان عثمان، المسؤولية الجنائية للأطفال المنحرفين، مرجع سابق، ص٢٩

[1] مصطفى العوجي، الحدث المنحرف أو المهدد بخطر الانحراف في التشريعات العربية، مؤسسة نوفل ، بيروت، ط١، ١٩٨٦م، ص٤٤

[2] المرجع نفسه، ص٤٢

[3] الشواربي عبد الحميد، جرائم الأحداث وتشريعات الطفولة، مرجع سابق، ص١٢٤.

¹ أحمد سلطان عثمان، المسؤولية الجنائية للأطفال المنحرفين، مرجع سابق, ص ٢٣٨

² مستشار بمحاكم الاستئناف وأمن الدولة العليا بمصر، انظر كتابه: انحراف الأحداث ومشكلة العوامل، مرجع سابق.

³ منير العصرة، انحراف الأحداث ومشكلة العوامل، مرجع سابق، ص٣١

⁴ أحمد سلطان عثمان، المسؤولية الجنائية للأطفال المنحرفين، مرجع سابق،ص٣٨

⁵ أنظر معناه، قواسمية عبد القادر، جنوح الأحداث في التشريع الجزائري، مرجع سابق, ص ٤٩

[illegible]

[1] أحمد سلطان عثمان، المسؤولية الجنائية للأطفال المنحرفين، مرجع سابق, ص٣٩ بتصرف
[2] محمد علي جعفر، الأحداث المنحرفون، مرجع سابق، ص٠٩
[3] أحمد سلطان عثمان، المسؤولية الجنائية للأطفال المنحرفين، مرجع سابق ، ص٣٩
[4] جماد علي، الإجراءات الجنائية في جنوح الأحداث، بحث مقدم لنيل درجة الماجستير، كلية الحقوق، الجزائر، ص٥٤
[5] قواسمية عبد القادر، جنوح الأحداث في التشريع الجزائري, مرجع سابق، ص ٥٢

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[1] جماد علي، الإجراءات الجنائية في جنوح الأحداث، مرجع سابق, ص ٥٤
[2] سورة المؤمنون، الآيات ١٢-١٣-١٤
[3] سورة غافر, الآية ٦٧
[4] هو محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد الزرعي الدمشقي أبو عبد الله شمس الدين، ولد سنة ٦٩١هـ، أحد كبار العلماء والإصلاح في الإسلام، تلميذ لشيخ الإسلام ابن تيمية حتى كان لا يخرج عن أقواله وقد سجن معه في قلعة دمشق، ثم أطلق سراحه بعد وفاة ابن تيمية، توفي سنة ٧٥١هـ، من تصانيفه: إعلام الموقعين – زاد المعاد – الطرق الحكمية – شفاء العليل – مفتاح السعادة وغيرها. انظر الزركلي، الأعلام، مرجع سابق، ج٦ص٥٦.

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

---

[1] ابن تيمية أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام تقي الدين الدمشقي الحنبلي محدث مجتهد مشارك في أنواع العلوم، ولد في ١٠ربيع الأول بحران، سنة ٦٦١هـ وتوفي بدمشق في ٢٠من ذي القعدة سنة ٧٢٨هـ من مؤلفاته: السياسة الشرعية، منهاج السنة النبوية، قواعد التفسير، رفع الملام عن الأئمة الأعلام وغيرها من المؤلفات.انظر: عمر رضا كحالة، معجم المؤلفين، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ج١، ص٢٦١.

[2] ابن القيم الجوزية، الطرق الحكمية في السياسة الشرعية، تحقيق عصام قاري الحرستاني، دار الجيل، بيروت، ط١، ١٩٩٨، ص٨٢

[3] الأنصاري زكريا بن محمد بن زكريا, أسنى المطالب شرح روض الطالب، دار الكتاب الإسلامي، ج٣ص٩٢.

[4] عودة عبد القادر، التشريع الجنائي الإسلامي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١٤، ٢٠٠٠م ج ١ص٦٠١.

[5] بهنسي احمد فتحي ، السياسة الجنائية في الشريعة الإسلامية، دار الشروق، القاهرة، ط٢، ١٩٨٨م، ص٢١٣.

[6] وزارة الشؤون الدينية والأوقاف الكويتية، الموسوعة الفقهية، نشر، ج٨ص١٨٨-١٩٠.

[illegible]

[1] قال الشافعي:" فالبلوغ استكمال خمس عشرة سنة الذكر والأنثى في ذلك سواء إلا أن يحتلم الرجل أو تحيض المرأة قبل خمس عشرة سنة فيكون ذلك البلوغ. أنظر الأم مع مختصر المزني، دار الفكر بيروت، ١٩٩٠م، ج٤، ص ٢٢٠

[2] جاء في المغني:" البلوغ يحصل بالاحتلام وبلوغ خمس عشرة سنة ونبات الشعر الخشن حول القبل وتزيد الجارية بالحيض والحمل. أنظر: ابن قدامى، المغني ويليه الشرح الكبير، تحقيق محمد شرف الدين خطاب، والسيد محمد السيد، دار الحديث، القاهرة، ط١، ١٩٩٨م، ج٦، ص٢٢٨.

[3] أبو حنيفة النعمان بن ثابت بن زوطي التيمي الكوفي من الطبقة الخامسة من التابعين ولد سنة ٨٠هـ في حياة صغار الصحابة رأى أنس بن مالك رضي الله عنه وروى عن عطاء بن أبي رباح وهو أكبر شيخ له توفي سنة ١٥٠هـ وله ٧٠سنة. راجع، الذهبي، سير أعلام النبلاء، مرجع سابق، ج٦، ص٣٩٠، رقم ١٦٣.

[4] روي عن أبي حنيفة ثلاثة أقوال: الأول: بلوغ تمام الثامنة عشرة للغلام والسابعة عشرة للجارية، والثاني: إتمام الخامسة عشرة لهما معا، والثالث: بلوغ التاسعة عشرة للغلام. انظر: ابن الهمام، شرح فتح القدير على الهداية شرح بداية المبتدي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٩٥م، ج٩ ص٢٧٦.

[5] محمد بن إدريس الشافعي المطلبي القرشي أحد الأئمة الأربعة إمام فقيه مجتهد ولد بغزة سنة (١٥٠هـ/٧٦٧م) وتوفي سنة (٢٠٥هـ/٨٢٠م)، له عدة مصنفات منها: الأم، المسند، أحكام القرآن، الرسالة...وغيرها .راجع الذهبي، السير، (مرجع سابق)، ج١٠، ص٠٥.

[6] هو زيد بن ثابت بن الضحاك بن زيد بن لوذان بن عمر بن عبد عوف بن غنم بن مالك بن النجار الأنصاري، كاتب الوحي في عهد النبي صلى الله عليه وسلم، قتل أبوه قبل الهجرة فعاش يتيما، ولما هاجر النبي صلى الله عليه وسلم كان يومئذ ابن إحدى عشر سنة، أمره صلى الله عليه وسلم أن يتعلم خط اليهود فتعلمه وتعلم السريانية، وطلب منه أبو بكر جمع القرآن وكتابته ففعل، وكان عمر بن الخطاب كلما سافر أوحج استخلفه على المدينة، اختلف في سنة وفاته، قال الواقدي وأبو عبيد توفي سنة ٤٥هـ وقال أحمد سنة ٥١هـ. انظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء، ،مرجع سابق،ج٢، ص ٤٢٦

[7] هو رافع بن خديج بن رافع بن عدي بن يزيد الأنصاري الخزرجي المدني، صحابي جليل، استصغر يوم بدر، وشهد أحدا والمشاهد الأخرى، كان صحراويا عالما بالمزارعة والمساقاة، توفي سنة ٧٣ أو ٧٤هـ عن عمر يناهز الست والثانين. انظر: سير أعلام النبلاء، ،مرجع سابق،ج٣، ص١٨١.

[8] هو عبد الله بن عمر بن الخطاب أبو عبد الرحمن قرشي عدوي صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم، نشأ في الإسلام وكان جريئا جهيرا، هاجر إلى المدينة مع أبيه، وشهد فتح مكة، أفتى الناس ستين سنة، ولما قتل عثمان عرض عليه نفر ليبايعوه الخلافة فأبى، غزى إفريقيا مرتين، وهو آخر من توفي من الصحابة بمكة سنة ٧٣هـ. انظر الزركلي، الأعلام، مرجع سابق، ج٤ ص١٠٨.

[9] الشربيني، مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، تحقيق الشيخ: محمد علي معوض، والشيخ عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٩٤م، ج٣ص١٣٢.

[10] هو عبد الله بن وهب بن مسلم الفهري بالولاء المصري أبو محمد، ولد سنة ١٢٥هـ فقيه من الأئمة من أصحاب الإمام مالك، جمع بين الفقه والحديث والعبادة له عدة كتب منها: الجامع في الحديث والموطأ في الحديث، توفي سنة ١٩٧هـ، انظر الزركلي، الأعلام، مرجع سابق، ج٤ ص١٤٤.

[11] الحطاب، ومواهب الجليل شرح مختصر خليل،دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٩٥م، ج٦ص٦٣٣.

[illegible]

[illegible]

[illegible]

---

[1] انظر معناه عودة عبد القادر ، التشريع الجنائي الإسلامي، مرجع سابق، ج١ص٦٠٢.

[2] المرجع السابق، الصفحة نفسها ، بتصرف.

[3] الإمام مالك بن أنس إمام دار الهجرة تابع تابعي ابن أبي عامر بن عمرو بن الحارث بن غَيمان بن خيثل بن عمرو بن الحارث وهو ذو أصبح وهي بطن من حمير من بيوتات الملوك وأبو عامر جد أبي مالك صحابي شهد المغازي كلها خلا بدرا وأبو أنس من كبار التابعين، والإمام من أكبر علماء الأمة على الإطلاق بشهادة العلماء وهو المراد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم"لا يوجد عالم أعلم من عالم أهل المدينة" ولد سنة ٩٣هـ في العام الذي مات فيه أنس بن مالك رضي الله عنه و توفي بالمدينة سنة ١٧٩هـ وله ٨٦سنة من مصنفاته الموطأ ورسالة في القدر النجوم وإلى الليث بن سعد وغيرها من الرسائل.راجع الذهبي، سير أعلام النبلاء، ،مرجع سابق،ج٨، ص ٤٨

[1] الصيفي عبد الفتاح مصطفى، الأحكام العامة للنظام الجنائي في الشريعة الإسلامية والقانون، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٩٧م، (دون طبعة)، ص٤٣٩.

[2] أحمد سلطان عثمان ، المسؤولية الجنائية للأطفال المنحرفين، ، مرجع سابق، ص١٢٩.

[3] الصيفي عبد الفتاح مصطفى ، الأحكام العامة للنظام الجنائي الإسلامي ، مرجع سابق، ص٤٤١

[4] عودة عبد القادر،التشريع الجنائي الإسلامي ، مرجع سابق ،ج١ص٣٩٢.

-١ [illegible]

-٢ [illegible]

-٣ [illegible][1]

[illegible]

[1] الزغبي فريد ، الموسوعة الجنائية، دار الفكر، بيروت، ط٣، ١٩٩٥م، ج١، ص٢٧٩.

[illegible]

---

[1] أنظرمعناه، محمد علي جعفر, الأحداث المنحرفون، مرجع سابق، ص١٠٨

[2] المرجع نفسه ، ص١٠٩

[3] قواسمية عبد القادر ، جنوح الأحداث في التشريع الجزائري، مرجع سابق ، ص٢٠

[4] أنظرمعناه، محمد علي جعفر, الأحداث المنحرفون ، مرجع سابق, ص١١٠

[5] أحمد سلطان عثمان, المسؤولية الجنائية للأطفال المنحرفين ، مرجع سابق ،ص ١٣٤

[illegible]

---

[1] المرجع السابق، ١٣٥

[2] محمد علي جعفر, الأحداث المنحرفون ، مرجع سابق ، ص ١١١

[3] المرجع نفسه ، ص١١٤

[4] قواسمية عبد القادر ، جنوح الأحداث في التشريع الجزائري ، مرجع سابق ، ص٢٤

[5] أحمد سلطان عثمان ، المسؤولية الجنائية للأطفال المنحرفين ، مرجع سابق ،ص ١٣٥

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

---

[1] عبد القادر قوسمية، جنوح الأحداث في التشريع الجزائري، مرجع سابق ، ص٢٤

[2] أحمد سلطان عثمان، المسؤولية الجنائية للأطفال المنحرفين، مرجع سابق ، ص ١٣٦

[3] عودة عبد القادر, التشريع الجنائي الإسلامي، مرجع سابق ، ١ص٥٩٩

[4] هو أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي، ولد بقرطبة، سنة ٣٨٤هـ، كان ذا ذكاء مفرط وذهن سيال، وكان ماهرا في الأدب والشعر والمنطق، وقد كان شافعيا في البداية ثم أداه اجتهاده إلى نفي القياس والأخذ بظاهر النص وعموم الكتاب والحديث، من تصانيفه: كتاب الإيصال إلى فهم كتاب الخصال، شرائع الإسلام، والمحلى، توفي سنة ٤٥٦هـ عن عمر يناهز الواحدة والسبعين. انظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء، مرجع سابق، ج٦، ص٣٩٠،

[5] سورة المائدة، الآية: ٠٢.

[6] ابن حزم، المحلى، تحقيق لجنة إحياء التراث العربي، دار الجيل، بيروت، (دون تاريخ)، ١٠ص٣٤٧

[illegible]

[1] Cesare Beccaria عالم إيطالي ولد سنة ١٧٣٨م، اشتهر بدراساته في الجريمة والعقوبة سنة ١٩٦٤، وقد نادى بضرورة اجتناب العقوبات القاسية واللاإنسانية، توفي سنة ١٧٩٤م. انظر ترجمته على الموقع: www.jep.utm.edu

[2] Jeremy Bentham، فيلسوف إنجليزي، ولد بلندن سنة ١٧٨٤م، وتوفي سنة ١٨٣٢م، انظر: www.ucl.ac.uk

[3] الديناصوري عز الدين، والشواربي عبد الحميد,المسؤولية الجنائية في قانون العقوبات والإجراءات الجنائية، منشأة المعارف الإسكندرية، ط٢، (دون تاريخ)، ص ٥٥

[1] المرجع السابق، ص٥٦

[2] أحمد سلطان عثمان ، المسؤولية الجنائية للأطفال المنحرفين، مرجع سابق ،ص١٥٥.

[3] المرجع نفسه ،ص ١٥٦

[illegible][1]

[illegible][2]

[illegible][3]

[illegible][4]

[illegible]

---

[1] أنظرمعناه: الديناصوري عز الدين، والشواربي عبد الحميد,المسؤولية الجنائية في قانون العقوبات والإجراءات الجنائية، ، مرجع سابق، ص٥٨

[2] أحمد سلطان عثمان ، المسؤولية الجنائية للأطفال المنحرفين ، مرجع سابق ،ص ١٦٠

[3] فوزية عبد الستار، مبادئ علم الإجرام وعلم العقاب، دار النهضة العربية، بيروت، ط٥، ١٩٨٥م، ص٤١

[4] الإتحاد الدولي لقانون العقوبات، أنشئ سنة ١٨٨٩م ضم ثلاثة من كبار فقهاء القانون الجنائي، وهم الأستاذ الألماني "فرانس فون ليست" أستاذ بجامعة برلين، والأستاذ الهولندي "فون هامل" من جامعة أمستردام، والأستاذ البلجيكي "أدولف برانس" من جامعة بروكسل ، وقد قام هذا الإتحاد بعقد عدة مؤتمرات دولية في دول مختلفة.أنظر أحمد سلطان عثمان ، المسؤولية الجنائية للأطفال المنحرفين ، مرجع سابق ،ص١٦٦

---

[1] أحمد سلطان عثمان ، المسؤولية الجنائية للأطفال المنحرفين ، مرجع سابق ،ص١٦٦

[2] الزغبي فريد، الموسوعة الجنائية ، مرجع سابق , ص ٢٩٠

[1] أنظر معناه, القهوجي عبد القادر، قانون العقوبات، القسم العام, الدار الجامعية للطباعة والنشر، بيروت، ٢٠٠٠م، (دون طبعة) ص٥٩٤

[2] المرجع نفسه, ص١٩٥

[3] الديناصوري عز الدين، والشواربي عبد الحميد,المسؤولية الجنائية في قانون العقوبات والإجراءات الجنائية، مرجع سابق ، ص٦٩

[4] أحمد سلطان عثمان ، المسؤولية الجنائية للأطفال المنحرفين ، مرجع سابق ،ص١٤١

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

1 بهنسي أحمد فتحي، السياسة الجنائية في الشريعة الإسلامية ، مرجع سابق ، ص٣٠٩

2 عمارة محمد، المعتزلة ومشكلة الحرية الإنسانية، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، ط٢، ١٩٧٧م،ص٤٥

3 [illegible] دار العلم للملايين، بيروت، ط١٢، ١٩٩٧م، [illegible]

4 القاضي عبد الجبار،شرح الأصول الخمسة، تقديم عبد الرزاق بو زيدة، طبع المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية، الجزائر، ١٩٩٠، (دون طبعة)، ج١ ص٧٠

5 عمارة محمد، المعتزلة ومشكلة الحرية، مرجع السابق، ص٤٨

[illegible]

---

[1] الجرجاني،التعريفات، دار الكتاب اللبناني، بيروت،ط١، ١٩٩١م، ص٣٣

[2] المرجع نفسه، ص١٨٧

[3] الجهم بن صفوان أبو محرز الراسبي، كاتب متكلم ومؤسس الجهمية، كان يقول بخلق القرآن، قال ابن حزم/ كان يخالف مقاتلا في التجسيم، وكان يقول أن الإيمان عقد بالقلب فقط وإن تلفظ بالكفر، قيل قتله أسلم بن أحوز لإنكاره أن الله كلم موسى عليه السلام.

[4] بهنسي أحمد فتحي، السياسة الجائية في الشريعة الإسلامية، ، مرجع سابق ص٣٠٨

[5] محمد عمارة، المعتزلة ومشكلة الحرية الإنسانية ، مرجع سابق ، ص٣١

[6] هو العلامة إمام المتكلمين أبو الحسن علي بن إسماعيل بن أبي بشر إسحاق بن سالم الأشعري اليماني البصري، ولد سنة ٢٦٠هـ، وكان معتزليا ثم تبرأ من الاعتزال وكرهه، قيل أنه توفي سنة ٣٣٠ هـ،انظر: سير أعلام النبلاء، ،مرجع سابق،ج١٥، ص ٨٧.

[7] أنظر معناه, بهنسي أحمد فتحي، السياسة الجائية في الشريعة الإسلامية ، مرجع سابق ، ص٣١١

[illegible]

---

[1] راشد علي, القانون الجنائي المدخل وأصول النظرية العامة ، دار النهضة العربية، بيروت، ط٢، ١٩٧٤م، ص٦٥

[2] سورة النجم، الآية: ٣٩

[3] سورة فاطر, الآية: ٣٩

[4] سورة يونس، الآية: ١٠٨

[5] أبو زهرة محمد، الجريمة والعقوبة، دار الفكر العربي، القاهرة، (دون تاريخ وطبعة)، ص ٤٢٧.

[6] وزارة الشؤون الدينية والأوقاف الكويتية، الموسوعة الفقهية ، مرجع سابق ، ج٧ص١٥٢

[7] المرجع السابق,ج٧ص١٥٣،

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[1] الذمة في اللغة العهد والأمان وتعني الضمان، أما شرعا فهي وصف يصير به الإنسان أهلا للإيجاب له وعليه. أنظر الموسوعة الفقهية، ج٢١ص٢٧٥ .
والفرق بين الأهلية والذمة هو أن الأهلية أثر لوجود الذمة.أنظر الموسوعة، ج٢١ص٢٧٦

[2] البخاري عبد العزيز بن أحمد بن محمد، كشف الأسرار، دار الكتاب الإسلامي، ج ٤ص٢٣٨

[3] وزارة الشؤون الدينية والأوقاف الكويتية، الموسوعة الفقهية، مرجع سابق، ج٧ص١٥٤

[4] المرجع السابق، والصفحة نفسها.

[5] البخاري عبد العزيز بن أحمد بن محمد، كشف الأسرار، مرجع سابق، ج ٤ص٢٤٩

[6] وزارة الشؤون الدينية والأوقاف الكويتية، الموسوعة الفقهية ، مرجع سابق، ج٧ص١٥٥

[1] سورة الحج،الآية: ٧٨

[2] وزارة الشؤون الدينية والأوقاف الكويتية، الموسوعة الفقهية ، مرجع سابق ، ج٧ص١٥٥

[3] بهنسي أحمد فتحي، السياسة الجنائية في الشريعة الإسلامية ، مرجع سابق ، ص٢١٢

[4] الباجي, المنتقى شرح الموطأ، تحقيق محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٩٩م، ج٩ ص١٨

[5] ابن قدامى، المغني ، مرجع سابق ، ١١ص٣٧٢-٣٧٣

[6] العلامة الهمام وجماعة من علماء الهند الأعلام، الفتاوى الهندية وبهامشه فتاوى قاضخان والفتاوى البرازية، دار صادر، بيروت، ١٩٩١، (دون طبعة)، ج٦ ص٤

[illegible]

---

[1] السيوطي جلال الدين، الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية ، مرجع سابق ، ٢٨٢

[2] ابن رشد، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، دار الجيل، بيروت، ط١، ١٩٩٨م، ج ٢ص٦٢٩

[3] المرجع نفسه, والصفحة نفسها

[4] السيوطي جلال الدين، الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية ، مرجع سابق ، ص٢٨٢

[5] البيهقي، السنن الكبرى، مرجع سابق، رقم: ٤٨٦٨، ج٣، ص٨٣. و أبو داود، سنن أبي داود، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد،دار الفكر، (دون طبعة وتاريخ)، رقم: ٤٤٠٣، ج٤، ص١٤١. وفي صحيح ابن حبان: "وعن الغلام حتى يحتلم، وعن المجنون حتى يفيق" انظر صحيح ابن حبان، مرجع سابق، رقم: ١٤٢، ج١، ص٣٥٥. وفي المستدرك: "وعن المعتوه حتى يعقل وعن الصبي حتى يشب"، انظر: الحاكم النيسابوري، المستدرك على الصحيحين، تحقيق مصطفى عبد القادر عطا، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٠م، رقم٢٦٨٧،ج٢، ص١٧٦.

[illegible]
[illegible]
[illegible]

[1] البخاري عبد العزيز بن أحمد بن محمد، كشف الأسرار، مرجع سابق, ٤ص٢٤٩

[1] أنظر معناه، بهنام رمسيس، النظرية العامة للقانون الجنائي، منشأة المعارف الإسكندرية، ط٣، ١٩٩٧م، ص١٠٣٠

[2] المرجع نفسه, ص١٠٣٣

[3] الشواربي عبد الحميد، جرائم الأحداث، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، ٢٠٠٣م، (دون طبعة)، ص٥٩

[4] الشوربجي البشرى، رعاية الأحداث في الإسلام والقانون المصري، منشأة المعارف، الإسكندرية، ١٩٨٥،(دون طبعة) ص٥٩١

[illegible]

[illegible]

[illegible]

---

[1] المرجع السابق، نفس الصفحة.

[2] البنراوي نبيل عبد الصبور، سقوط الحق في العقاب بين الفقه الإسلامي والتشريع الوضعي، دار الفكر العربي، نصر، مصر، ١٩٩٦م،(دون طبعة) ص٥٥٩

[3] وزارة العدل، قانون العقوبات، ص٠٨

[1] البنراوي نبيل عبد الصبور، سقوط الحق في العقاب بين الفقه الإسلامي والتشريع الوضعي ، مرجع سابق، ص٥٦١

[illegible]

[1] علي محمد جعفر، الأحداث المنحرفون ، مرجع سابق، ص١٢٤

[2] بهنام رمسيس، النظرية العامة للقانون الجنائي ، مرجع سابق، ص ١٠٥١

[illegible]

[1] الشواربي عبد الحميد جرائم الأحداث وتشريعات الطفولة، منشأة المعارف، الإسكندرية، ١٩٩٨،(دون طبعة)، ص ٧٥-٨٠

---

[1] الجوخدار حسن, قانون الأحداث الجانحين، المطبعة الجديدة، دمشق، ١٩٨٠،(دون طبعة)، ص٩٥

[2] المرجع نفسه، ص٢٤٦

[3] مصطفى العوجي، الحدث المنحرف أو المهدد بخطر الإنحراف في التشريعات العربية ، مرجع سابق, ص٧٧

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[1] المرجع السابق, ص٨١

[2] محمد علي جعفر, الأحداث المنحرفون ، مرجع سابق، ص٢٤٨

[3] المرجع نفسه، ص٢٤٦

[4] مصطفى العوجي، الحدث المنحرف أو المهدد بخطر الإنحراف في التشريعات العربية ، مرجع سابق, ص ٨٢

[illegible]

(house of refuge) [illegible]

١ المرجع السابق, ص٩١
٢ أنظر نفس المرجع ، ص١٠٣ - ١٠٤
٣ قواسمية عبد القادر، جنوح الأحداث في التشريع الجزائري ، مرجع سابق, ص١٩٥

[1] عبد الحميد الشواربي، جرائم الأحداث وتشريعات الطفولة ، مرجع سابق، ص ٢٢٨ – ٢٢٩.

[2] حسن الجوخدار، قانون الأحداث الجانحين ، مرجع سابق, ص٩٥

[illegible]

[1] مصطفى العوجي، الحدث المنحرف أو المهدد بخطر الإنحراف في التشريعات العربية ، مرجع سابق, ص ٩٢

[2] قواسمية عبد القادر، جنوح الأحداث في التشريع الجزائري ، مرجع سابق, ص ١٧٧

[illegible]

[1] الشواربي عبد الحميد، جرائم الأحداث وتشريعات الطفولة ، مرجع سابق، ص١٢٦

[2] أنظر معناه، مصطفى العوجي، الحدث المنحرف أو المهدد بخطر الإنحراف في التشريعات العربية ، مرجع سابق, ص١١٤ -١١٥

[3] المادة ٤٦٢ من قانون الإجراءات الجزائية الجزائري

[4] المواد: ١٠٤-١٠٥-١٠٦.

[1] مصطفى العوجي، الحدث المنحرف أو المهدد بخطر الإنحراف في التشريعات العربية ، مرجع سابق, ص١١٠

[2] المرجع نفسه, ص ١٢٧

[3] مصطفى العوجي، الحدث المنحرف أو المهدد بخطر الإنحراف في التشريعات العربية ، مرجع سابق، ص١٢٨

[illegible]

[1] المرجع السابق, ص٦٠

[2] الشواربي عبد الحميد الشوربي، جرائم الأحداث وتشريعات الطفولة ، مرجع سابق، ص٦٧

[illegible]

[1] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية, عدد ١٥، ٢٢ فيفري ١٩٧٢، ص ٢٠٩

[2] ، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية, عدد ١٥، ٢٢ فيفري ١٩٧٢م،ص٢١٠

[illegible]

[1] محمد بركاني، ظاهرة انحراف الأحداث أسبابها وطرق علاجها، مرجع سابق، ص١٥٥

[illegible]

[1] أنظر معناه، عبد الحميد الشواربي، جرائم الأحداث وتشريعات الطفولة ، مرجع سابق، ص ٦٩-٧٠

[illegible]

[1] مصطفى العوجي، الحدث المنحرف أو المهدد بخطر الإنحراف في التشريعات العربية ، مرجع سابق, ص ١٤٦

[2] عبد الحميد الشوربي، جرائم الأحداث ، مرجع سابق، ص٨٢

[3] أحمد سلطان عثمان، المسؤولية الجنائية للأطفال المنحرفين ، مرجع سابق، ص٤٢٨

[4] المرجع نفسه، الصفحة نفسها.

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[1] قواسمية عبد القادر، جنوح الأحداث في التشريع الجزائري ، مرجع سابق، ص١٦٧

[2] عبد الحميد الشوربي، جرائم الأحداث ، مرجع سابق، ص٨٢

[3] أول من نادى بهذا المبدأ هو الفقيه الفرنسي" ريمون سالي" في كتابه تفريد العقوبة سنة ١٨٩٨

---

[1] أنظر معناه، محمد زكي عامر وعلي عبد القادر القهوجي، قانون العقوبات، القسم العام، الدار الجامعية للطباعة والنشر، بيروت، ١٩٨٤م، ص ٣٥٠
[2] المرجع نفسه،ص٣٥٢.
[3] جلال ثروت، قانون العقوبات ، القسم العام، الدار الجامعية للطباعة والنشر، بيروت، (دون طبعة تارخ)، ص ٢٦٢

[illegible]

[1] فؤاد رزق،الأحكام الجزائية العامة, منشورات الحلبي الحقوقية، ، بيروت ١٩٩٨م،(دون طبعة)، ص٢٧٦.
[2] محمد زكي عامر وعلي عبد القادر القهوجي، قانون العقوبات، القسم العام ، مرجع سابق، ص٢٥٣.

[illegible]

[1] محمد زكي عامر و عبد القادر القهوجي،قانون العقوبات القسم العام ، مرجع سابق، ص٣٥٥.

[2] ابراهيم الشباصي، الوجيز في شرح قانون العقوبات الجزائري، القسم العام، دار الكتاب اللبناني، بيروت، ١٩٨١م، ص ٢١١

[illegible]

[1] محمد علي جعفر، الأحداث المنحرفون، مرجع سابق، ص٢١٤.

[2] الفرق بين السجن والحبس: هو أن عقوبة السجن تكون للجناية وأدناها ٥سنوات، أما الحبس يكون عقوبة للجنحة وهو ما كان أقل من ٥ سنوات وأكثر من شهرين، أما الحبس أقل من شهرين فهو للمخالفة. انظر لحسن بن الشيخ، مبادئ القانون الجزائي العام، دار هومه، الجزائر، (دون طبعة وتاريخ)، ص١٥٩-١٦٠.

[3] الشواربي عبد الحميد،جرائم الأحداث وتشريعات الطفولة ، مرجع سابق،ص ٢٣٠.

[illegible]

---

[1] سورة التحريم، الآية: ٠٦

[2] ابن ماجة، السنن، مرجع سابق، رقم:٣٦٧١، ج٢، ص١٢١١. و عبد الرؤوف المناوي، فيض القدير، المكتبة التجارية الكبرى، ط١، مصر، ١٣٥٦هـ ، ج٢، ص٩٠.

[3] مسلم، صحيح مسلم، دار إحياء التراث العربي، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت، (دون طبعة وتاريخ)، رقم ١٤٥٩، ج٣، ص ١٨٢٩. و البخاري، صحيح البخاري، تحقيق: مصطفى ديب البغا، ط٣، دار ابن كثير اليمامة، بيروت، ١٩٨٧م، رقم ٢٤١٦، ج٢، ص٩٠١.

[4] مسلم، صحيح مسلم، مرجع سابق، رقم:١٦٣١، ج٣، ص١٢٥٥. و [4] ابن خزيمة، صحيح بن خزيمة، تحقيق محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت ١٩٧٠، رقم: ٢٤٩٤، ج٤، ص١٢٢. و ابن حبان، صحيح بن حبان، مرجع سابق، رقم:٣٠١٦، ج٧، ص٢٨٦.

[1] الرازي، مختار الصحاح ، مرجع سابق، ص ٤٢٩.
[2] سورة الفتح، الآية: ٠٩.
[3] سورة المائدة، الآية: ١٢.
[4] ابن منظور، لسان العرب ، مرجع سابق، ٧٦٤.
[5] بكر بن عبد الله أبو زيد، الحدود والتعزيرات عند بن القيم, دار العاصمة للنشر والتوزيع، الرياض، ط٢، ١٤١٥هـ، ص٤٦٠
[6] ابن الهمام، شرح فتح القدير، مرجع سابق، ج٥ص٣٢٩.
[7] الأزهري، جواهر الإكليل لمختصر خليل، ضبط وتصحيح محمد عبد العزيز الخالدي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٩٧م، ج٢ص٤٤١.
[8] الماوردي الأحكام السلطانية، تحقيق عبد الرحمن عميرة، دار الاعتصام، القاهرة، ١٩٩٤م، (دون طبعة)، ج٢ص٤٧٧.
[9] أبي البركات مجد الدين، المحرر في الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، مكتبة المعارف، الرياض، ط١، ١٩٨٤م، ج٣ص١٦٣.
[10] ابن القيم، الحدود والتعزيرات عند بن القيم، ص٤٦١ والبحر الرائق شرح كنز الدقائق، ج٥ص٦٨.

[illegible]

[1] ابن القيم, المرجع السابق، ص٤٦٢.

[2] عودة عبد القادر، التشريع الجنائي الإسلامي ، مرجع سابق، ج١ص١٢٨.

[3] نبيل البنراوي، سقوط الحق في العقاب بين الفقه الإسلامي والتشريع الوضعي، مرجع سابق، ص٥٥٩.

[4] الكاساني، البدائع والصنائع في ترتيب الشرائع، تحقيق محمد عدنان بن ياسين درويش، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط٢، ١٩٩٨م، ٥ص٥٣٤.

[5] السيوطي جلال الدين، الأشباه والنظائر، مرجع سابق، ص٤٩٠.

[6] هو أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن أبو العباس شهاب الدين الصنهاجيالقرافي من علماء المالكيةوالي القرافة المحلة المجاورة لقبر الإمام الشافعي بالقاهرة ، له مصنفات كثيرة في الفقه والأصول منها: أنوار البروق في أنواء الفروق، والذخيرة. انظر الزركلي، الأعلام، مرجع سابق، ج١ ص٩٤.

[7] نبيل البنراوي، سقوط الحق في العقاب بين الفقه الإسلامي والتشريع الوضعي ، مرجع سابق، ص٥٥٦.

[8] أنظر معناه في المرجع نفسه، ص٥٥٨.

[illegible]

[1] سورة النساء، الآية: ٣٤
[2] عبد العزيز عامر، التعزير في الشريعة الإسلامية، دار الفكر العربي، القاهرة،١٩٦٩م، ص٣٢٩
[3] محمد سليم العوا، في أصول النظام الجنائي الإسلامي، دائرة المعارف القاهرة، (دون طبعة و تاريخ)، ص ٢٤٥
[4] سورة النساء، الآية: ١٦.
[5] المرجع نفسه، ص ٢٤٦
[6] البخاري، صحيح البخاري، مرجع سابق، رقم: ٦٤٥٨، ج٦، ص٢٥١٢.
[7] الدارقطني، سنن الدارقطني، تحقيق: السيد عبد الله هاشم يماني المدني، بيروت، ١٩٦٦م ،ج١، ص٢٣٠. و أبو نعيم، حلية الأولياء، دار الكتاب العربي، بيروت، ط٤، ١٤٠٥هـ، ج١٠، ص٢٦. و عند أحمد –مروا أبناءكم- مسند أحمد، مرجع سابق، رقم: ٦٥٧٦، ج٢, ص١٨٧. و عند ابن حجر -مروا أولادكم- تلخيص الحبير، مرجع سابق، رقم: ١٤٩٠، ج٣، ص١٤٩.

[1] الحاكم، المستدرك، مرجع سابق، رقم: ٧٠٦٣، ج٤، ص١١٤، قل الحاكم: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. و الترمذي، السنن، مرجع سابق، رقم:١٤١٧، ج٤، ص٢٨. و البيهقي، السنن الكبرى، مرجع سابق، رقم:١١٠٧٣، ج٦، ص٥٣.

[2] ابن ماجة، السنن، مرجع سابق، رقم: ٢٥٦٨، ج٢، ص٨٥٧.

[3] كمال بن الهمام، شرح فتح القدير، مرجع سابق، ج٥ص٣٢٩

[4] الزيلعي، تبين الحقائق شرح كنز الدقائق،دار الكتاب الإسلامي، ج٣ص٢٠٧

[5] الشافعي، الأم ، مرجع سابق، ج٦ ص١٨٧

[6] البخاري، مرجع سابق، رقم: ٢٢٣١، ج٢ ، ص٨٣٢. و مسلم، مرجع سابق، رقم: ٢٣٥٧، ج٤، ص١٨٢٩.

[1] البخاري، مرجع سابق، رقم: ٥٣٨٨، ج٣ ، ص١٣٨٣.
[2] أبو دود، السنن، مرجع سابق، رقم: ٤٣٧٥، ج٤، ص ١٣٣.
[3] مسلم، الصحيح، مرجع سابق، رقم: ٢٧٦٣، ج٤، ص٢١١٦.
[4] البخاري، الصحيح، مرجع سابق، رقم: ٣٣٦٧، ج٣، ص١٣٠٦.
[5] ابن حزم، المحلى بالآثار، مرجع سابق، ج١١ص١٨٨

[illegible]
[illegible] [1]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] [2]

[illegible]

١- [illegible]
[illegible]
[illegible]

٢- [illegible]
[illegible]

٣- [illegible]
[illegible]

٤- [illegible]
[illegible]

٥- [illegible]
[illegible]

---

[1] صالحة مهيريس، العقوبات التعزيرية في الشريعة الإسلامية، بحث مقدم لنيل درجة الماجستير، كلية العلوم الإسلامية جامعة الجزائر، ١٩٩٧م، ص٨-٩.

[2] عبد العزيز عامر, التعزير في الشريعة الإسلامية ، مرجع سابق، ص ٨٤

[illegible]

---

[1] عودة عبد القادر، التشريع الجنائي الإسلامي ، مرجع سابق، ١ص١٣٠- ١٣٣

[2] الحديث سبق تخريجه.

[3] هو عمر بن الخطاب بن نفيل القرشي العدوي أبو حفص، ولد سنة ٤٠ قبل الهجرة، ثاني الخلفاء الراشدين وأول من لقب بأمير المؤمنين، عرف بالشجاعة والحزم والعدل، أسلم قبل الهجرة بخمسة سنوات، وهو أول من وضع للعرب التاريخ الهجري، واتخذ بيت مال المسلمين، وأول من دون الدواوين، قتله أبو لؤلؤة فيروز الفارسي غيلة بخنجر في خاصرته وهو في صلاة الصبح سنة ٢٣هـ. انظر الزركلي، الأعلام، مرجع سابق، ج٥ ص٤٥

[4] هو نصر بن حجاج بن علاط السلمي البهزي، عاش في عهد عمر بن الخطاب، شاعر من أهل المدينة، كان جميل الخلقة، وقد أنشدت فيه امرأة شعرا سمعه عمر بن الخطاب فقال: لا أرى رجلا في المدينة تهتف به العوائق في خدورهن، فطلبه وأمر بحلق رأسه ثم نفاه إلى البصرة فأعجبت به امرأة أخرى فنفاه أمير البصرة أبو الحسن الأشعري إلى فارس، فأعجبت به امرأة أخرى في فارس فكتب أميرها عثمان بن أبي العاص إلى عمر فجاءه وجز شعره وألزموه المساجد، ولما قتل عمر عاد إلى المدينة.انظر الزركلي، الأعلام، مرجع سابق، ج٨ ص٢٢

[5] السرخسي، المبسوط، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٩٣م، ٩ص٤٥. والقصة مذكورة في حلية الأولياء لأبي نعيم، مرجع سابق، ج٤، ص٣٢٢.

[6] عبد العزير عامر، التعزير في الشريعة الإسلامية ، مرجع سابق، ص٨٩

[illegible]

[1] أنظر معناه، عودة عبد القادر, التشريع الجنائي الإسلامي ، مرجع سابق، ج١ص١٥٥

[2] السرخسي، المبسوط ، مرجع سابق،ج١١ص٢٢٦

[3] الحاكم، المستدرك، مرجع سابق، رقم: ٧٥٦٣، ج٤، ص٢٥٧، قل الحاكم: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

[4] سورة النساء، الآية: ٣٤.

[5] الحديث سبق تخريجه.

[6] أنظر معناه، أحمد فتحي بهنسي، الموسوعة الجنائية في الشريعة الإسلامية، دار النهضة العربية، بيروت، ج١ص٣٤٧ - ٣٤٨

[illegible]

---

[1] ابن عابدين، رد المحتار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار، تحقيق الشيخ عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٩٤م، ج ٦ص١١٣.

[2] الفيومي، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، المكتبة العصرية، بيروت، ط٢، ١٩٩٧، ص١٠

[3] الشربجي البشرى،رعاية الأحداث في الإسلام والقانون المصري ، مرجع سابق، ص٣١٠

[4] المرجع نفسه

[illegible]

---

[1] عبد العزيز عامر، التعزير في الشريعة الإسلامية ، مرجع سابق، ص٤٣٩.
[2] سورة النساء، الآية: ٣٤.
[3] البيهقي، السنن الكبرى، مرجع سابق، رقم: ٧٤٥٢، ج٤، ص١٥٠.
[4] الماوردي، الأحكام السلطانية ، مرجع سابق، ج٢ص٤٧٨

[illegible]

[1] البخاري، الصحيح، مرجع سابق، رقم:٣٠، ج١، ص٢٠.

[2] عمر سليمان الأشقروآخرون، مسائل في الفقه المقارن، دار النفائس، الأردن، ط٣، ١٩٩٩م، ص٢٧٩ - ٢٨٠

[3] أبو يوسف:هو يعقوب بن إبراهيم بن حبيب الأنصاري الكوفي صاحب أبي حنيفة ولد سنة١١٣هـ وتوفي يوم الخميس ٥ ربيع الأول سنة١٨٢هـ وله ٦٩سنة من مؤلفاته كتاب الخراج.انظر الذهبي ،سير أعلام النبلاء،مرجع سابق، ج٨، ص٥٣٥.

[4] ابن عابدين، رد المحتارعلى الدر المختار، مرجع سابق، ج٦ص١٠٦

[5] المرجع نفسه.

[6] أنظر، البوطي، محاضرات في الفقه المقارن، دار الفكر، دمشق ط٢، ١٩٨١م،ص١٥٢ - ١٥٣

[illegible]

[1] الدسوقي حاشية الدسوقي دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٩٦، ج٤ص٣٥٥.

[2] ابن قدامة،المغني ، مرجع سابق،ج١٢ص٤٦٩.

[3] البقرة،الآية:١٨٨.

[4] النساء،الآية:٢٩.

[5] البيهقي، السنن الكبرى، مرجع سابق، رقم:١١٣٢٥، ج٦، ص١٠٠. و الدارقطني، السنن، مرجع سابق، رقم: ٩١، ج٣، ص٢٦.

[6] ابن عابدين رد المحتار على الدر المختار ، مرجع سابق،٦ص١٠٦.

[7] ابن خزيمة، صحيح ابن خزيمة، مرجع سابق، رقم:٢٢٦٦، ج٤، ص١٨. و الحاكم، المستدرك، مرجع سابق، رقم: ١٤٨٤، ج١، ص٤٥٤. قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

[8] ابن القيم،الطرق الحكمية في السياسة الشرعية ، مرجع سابق،ص٣٤٠.

[illegible]

---

[1] انظر: البوطي محاضرات في الفقه المقارن، مرجع سابق، ص١٦٨، محمد سليمان الأشقرمسائل في الفقه المقارن، مرجع سابق، ص٢٩٤.

[2] الإسراء، الآية ٣٤.

[3] النساء ، الآية:١٠.

[4] النساء، الآية: ٣٤.

[5] الحديث سبق تخرجه.

[6] القرافي، الفروق وأنوار البروق في أنواء الفروق ومعه إدرار الشروق على أنواء الفروق لابن الشاط، الفرق ٢٤٦ ج٤ ص٣١٩.

[7] ابن فرحون، تبصرة الحكام في أصول الأقضية والأحكام، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٩٥م، ج ٢ص٢٣١.

[1] الحديث سبق تخريجه

[2] الإسراء، الآية:٨.

[3] يوسف، الآية:, ٢٥

[4] يوسف، الآية ١٠٠

[5] ابن القيم،الطرق الحكمية في السياسة الشرعية ، مرجع سابق، ص, ٨٩

[6] سورة المائدة, ٣٣

[7] النسفي، تفسير النسفي المسمى بمدارك التنزيل وحقائق التأويل, دار الفكر،(دون ذكر معلومات أخرى)، ج١ص٢٨٢

[8] الحديث سبق تخريجه.

[9] ابن الهمام، شرح فتح القدير، مرجع سابق، ج٥ص٣٣٢

[1] القرافي، الفروق، مرجع سابق، الفرق٢٣٦، ٤ص١٨٠
[2] الموسوعة الفقهية ، مرجع سابق، ج١٦ص٣١٨
[3] الحديث سبق تخريجه.
[4] الكاساني، البدائع ، مرجع سابق، ج ٥ص٥٣٤
[5] الماوردي، الأحكام السلطانية، مرجع سابق، ج٢ص٤٧٨

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

---

[1] الموسوعة الفقهية ، مرجع سابق، ج١٠ص٢٤

[2] محمد بن يوسف بن عيسى أطفيش، شرح النيل وشفاء العليل، مكتبة الإرشاد، جدة، السعودية، ط٣، ١٩٨٥م،ج١٠، ص٥٠.

[3] ابن عابدين، رد المحتار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار ، مرجع سابق، ج٨ص١٢٣.

[4] الموسوعة الفقهية ، مرجع سابق ،ج ١٦ص٣١٨

[5] أحمد بن حنبل أبو عبد الله صاحب محنة خلق القرآن ولد سنة ١٦٤هـ في شهر ربيع الأول بمرو وتوفي ببغداد وقيل إنه ولد بها أيضا سنة ٢٤١هـ من مصنفاته: المسند، كتاب الزهد، الناسخ والمنسوخ، الجرح والتعديل، المعرفة والتعليل. راجع الذهبي، سير أعلام النبلاء، (مرجع سابق)، ج١١، ص١٧٧. و عمر رضا كحالة، معجم المؤلفين، (مرجع سابق)، ج٢، ص٩٦.

[1] ابن الهمام، شرح فتح القدير ، مرجع سابق ،ج ٥ص٣٣٧.
[2] المرجع نفسه، الصفحة نفسها.
[3] الصادق عبد الرحمن الغرياني، مدونة الفقه المالكي وأدلته، مؤسسة الريان، بيروت، ط٢، ١٩٩٧، ج٤ص٤٧٣.
[4] ابن الهمام، شرح فتح القدير ، مرجع سابق ، ج٥ص٣٣٧
[5] محمد أبو زهرة، الولاية على النفس، دار الفكر العربي، القاهرة، (دون طبعة و تاريخ)، ص٢١.

[illegible]

[1] الأستروشيني، أحكام الصغار, تحقيق مصطفى صميدة، دار الكتب العلمية،بيروت، ط١، ١٩٩٨م، ص٣٢٥.

[2] محمد أبو زهرة، الولاية على النفس ، مرجع سابق ، ص٢٧

[3] ابن فرحون، تبصرة الحكام في أصول الأقضية والأحكام ، مرجع سابق ، ج٢ص١٦٧.

[4] البشرى الشوربجي، رعاية الأحداث في الإسلام ، مرجع سابق ، ص٣٢٢.

[1] محمد أبو زهرة، الولاية على النفس ، مرجع سابق ، ص٢٧.

[2] هو محمد بن محمد بن محمد الغزالي الطوسي أبو حامد حجة الإسلام، فيلسوف متصوف له نحو مئتي مصنف مولده ووفاته في الطبيران "قصبة طوس بخرسان" ولد سنة ٤٥٠هـ، رحل إلى نيسابور ثم إلى بغداد ثم إلى الحجازثم إلى الشام ومصر، من تصانيفه الكثيرة: إحياء علوم الدين، تهافت الفلاسفة، الاقتصاد في الاعتقاد، معارج القدس، المستصفى وغيرها توفي سنة ٥٠٥هـ. انظر الزركلي، الأعلام، مرجع سابق، ج٧ ص٢٢.

[3] أبو حامد الغزالي، إحياء علوم الدين، المكتبة العصرية، بيروت، ط٣، ١٩٩٨م، ج٣ص٩٦

[4] الحاكم، المستدرك، مرجع سابق، رقم ٧٣٥٣، ج٤، ص١٩٥، قال الحاكم: الحديث صحيح الإسناد على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

[5] البخاري، الصحيح، مرجع سابق، رقم: ٢٨٧٣، ج٣، ص١١٠٤. و مسلم، الصحيح، مرجع سابق، رقم:١٧٣٣, ج٣, ص١٣٥٩.

[6] هو عبد الرحمن محمد ابن خلدون أبو زيد ولي الدين الحضرمي الإشبيلي، العالم الاجتماعي الفيلسوف المؤرخ، ولد سنة ٧٣٢هـ أصله من إشبيلية ومولده ومنشؤه بتونس اشتهر بكتابه العبر وديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والعجم والبربر، ومنه المقدمة ومن تصانيفه كذلك: شرح البردة، كتاب الحساب، رسالة في المنطق، وغيرها، توفي سنة ٨٠٨هـ. انظر الزركلي، الأعلام، مرجع سابق، ج٨ ص٢٢

[illegible]

[1] ابن خلدون، المقدمة،تحقيق: درويش الجويدي، المكتبة العصرية، بيروت، ط٢، ١٩٩٦م ، ص٥٣٨

[2] البشرى الشوربجي، رعاية الأحداث في الإسلام ، مرجع سابق ، ص ٣٢٤

[3] عبد الله ناصح علوان، تربية الأولاد في الإسلام، طبع المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية، الجزائر، ١٩٨٩م، ج٢ص٧٦٣

[1] الحديد, الآية: ١٦
[2] النور, الآية: ١٤
[3] البقرة، الآيتان: ٢٧٨ ـ ٢٧٩
[4] الفرقان, الآية: ٦٨
[5] المائدة, الآية: ٣٨
[6] عبد الله ناصح علوان، تربية الأولاد في الإسلام ، مرجع سابق ، ص٧٦٣
[7] البشرى الشوربجي، رعاية الأحداث في الإسلام ، مرجع سابق ، ص ٣٤١

[illegible]

1. [illegible]
2. [illegible]
3. [illegible]
4. [illegible]
5. [illegible]
6. [illegible]

[illegible]

---

[1] روى البخاري في صحيحه عن أبي بكرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "لا يقضين حكم بين اثنين وهو غضبان". انظر صحيح البخاري، مرجع سابق، رقم:٦٧٣٩ ، ج٦ ، ص٢٦١٦.

[2] محمد نور بن عبد الحفيظ السويد، منهج التربية النبوية للطفل، دار بن كثير، دمشق، ط١، ١٩٩٨م ،ج١ص٢٥٢

[3] أبو حامد الغزالي، إحياء علوم الدين ، مرجع سابق, ج٣ص٩٦

[4] الصادق عبد الرحمن الغرياني، مدونة الفقه المالكي وأدلته ، مرجع سابق ، ج٤ص٤١٩

١ فتوح الشاذلي وعبد القادر القهوجي، علم الإجرام و علم العقاب، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، ١٩٩٩، (دون طبعة) ، ص٥٣.

[1] فوزية عبد الستار، مبادئ علم الإجرام وعلم العقاب، ط٥، دار النهضة العربية، بيروت، ، ١٩٨٥، ص٣٩.

[2] فتوح الشاذلي وعبد القادر القهوجي، علم الإجرام وعلم العقاب، مرجع سابق، ص٥٦.

[1] عبد القادر قواسمية، جنوح الأحداث في التشريع الجزائري، مرجع سابق، ص٨٨.

[2] فتوح الشاذلي وعبد القادر القهوجي، علم الإجرام وعلم العقاب، مرجع سابق، ص٥٨.

[3] رمسيس بهنام، علم تفسير الإجرام، منشأة المعارف ، الإسكندرية، (دون طبعة وتاريخ)، ص١٠٥.

[4] Charles Goring عالم بريطاني ولد سنة ١٨٧٠م يعتبر أحد مؤسسي علم الإجرام، له دراسات في علم النفس والبيولوجيا، قام بنقد مذكرات لومبروزو في علم الإجرام، توفي سنة ١٩١٩م. أنظر ترجمته على الموقع:
www.fr.enciclopedia.yahoo.com

[illegible]

[illegible] "Max Jukes [illegible]

[illegible]

[illegible] "stumples [illegible]

[illegible]

---

[1] Dugdale Richard Louis محقق اجتماعي أمريكي، ولد سنة ١٨٤١م، اشتهر بدراسته في علم الإجرام لعائلة مجرم اسمه "ماكس جوك" سنة ١٨٧٥م.

[2] محمد علي جعفر، الأحداث المنحرفون، مرجع سابق، ص٣٠.

[3] فوزية عبد الستار، مبادئ علم الإجرام وعلم العقاب، مرجع سابق، ص٨٣.

[4] لم أعثر له على ترجمة

[5] فتوح الشاذلي وعبد القادر القهوجي، علم الإجرام وعلم العقاب، مرجع سابق، ص١٩١.

[6] عدنان الدوري، أسباب الجريمة وطبيعة السلوك الإجرامي، ط٣، منشورات ذات السلاسل، الكويت، ، ١٩٨٤م، ص١٦٣.

[illegible]

[illegible]

[illegible] "Max Schlapp" [illegible] "Edward Smith" [illegible][4][5]

[illegible]

---

[1] ASHLEY MONTAGU ولد سنة ١٩٠٥م بجنوب لندن في إنجلترا، وهو عالم في الإنثروبولوجيا، توفي سنة ١٩٩٩م.
انظر ترجمته على الموقع: www.harvardsquarelibrary.org

[2] عدنان الدوري، أسباب الجريمة وطبيعة السلوك الإجرامي، مرجع سابق، ص١٦٤.

[3] فوزية عبد الستار، مبادئ علم الإجرام وعلم العقاب، مرجع سابق، ص١١٩.

[4] لم أعثر لهما على ترجمة

[5] عدنان الدوري، أسباب الجريمة وطبيعة السلوك الإجرامي، مرجع سابق، ص١٤٦، نقلا عن: schlapp max and Edward smith, the new criminology, boni, new york, ١٩٢٨.

[١] عبد القادر قواسمية، جنوح الأحداث في التشريع الجزائري، مرجع سابق، ص٩١.

[٢] فوزية عبد الستار، مبادئ علم الإجرام وعلم العقاب، مرجع سابق، ص ١٢٤.

[illegible]

---

[1] Sigmund Freud، طبيب أمراض عصبية نمساوي، ولد سنة ١٨٥٦م، ويعتبر أحد أشهر علماء النفس وأبعدهم أثرا في الفكر الحديث، أسس طريقة التحليل النفسي وأكد على أثر اللاوعي والغريزة الجنسية في تكوين الشخصية، أصيب بالسرطان، سنة ١٩٢٣م ومات به سنة١٩٣٩م، من أشهر مؤلفاته "دراسات في الهيستيريا" و"تأويل الأحلام". انظر منير البعبلكي، معجم أعلام المورد، ط١، دار العلم للملايين، بيروت، ، ١٩٩٢م، ص٣٢٢.

[2] عبد الرحمن بدوي، موسوعة الفلاسفة، ط١، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، ، ١٩٨٤م، ج٢، ص١٢٤. و عبد المنعم حنفي، موسوعة مدارس علم النفس، مكتبة مدبولي، (دون ذكر المعلومات الأخرى) ص٤٤٧.

[3] عدنان الدوري، أسباب الجريمة وطبيعة السلوك الإجرامي، مرجع سابق، ص١٥٥.

[4] فتوح الشاذلي وعبد القادر القهوجي، علم الإجرام وعلم العقاب، مرجع سابق، ص ٧٥.

[5] أوجست أيكهورن، الشباب الجامح، مرجع سابق، ص٦٢.

psychopathe

[1] عقدة أديب هي الرغبة اللاشعورية في العادة التي تنطوي عليها نفس الطفل وتهدف إلى الاستحواذ على أمه والتخلص من أبيه وتكون هذه الرغبة خلال سنوات الطفولة الأولى ثم تختفي في أعماق النفس بعد ذلك، إلا أنها تستمر تلعب دورا هاما في النفس لاشعوريا وتؤثر في كثير من أشكال السلوك، وقد استُمد هذا الاسم من أساطير الإغريق؛ حيث كان أديب طفلا لأحد الملوك وتكهن المنجمون أنه سيقتل أباه حين يكبر فنبذه الملك، ولما كبر أديب التقى أباه وتنازعا على أمر ما فقتله ودخل المدينة وتزوج ملكتها وهي أمه دون أن يعرف، وقد اتخذ فرويد من هذه الأسطورة صورة لما يعانيه الطفل إبان طفولته المبكرة. أنظر، أوجست أيكهورن، الشباب الجامح، مرجع سابق، و عبد القادر قواسمية، جنوح الأحداث في التشريع الجزائري، مرجع سابق، ص٨٣.

[2] فوزية عبد الستار، مبادئ علم الإجرام وعلم العقاب، مرجع سابق، ص ٤٥.

[3] مصطفى حجازي، الأحداث الجانحون، ط١، دار الطليعة، بيروت، ١٩٨١، ص٣٩.

[4] عدنان الدوري، أسباب الجريمة وطبيعة السلوك الإجرامي، مرجع سابق، ص٢١٦.

[5] المرجع نفسه، ص١٥٩.

[6] المرجع نفسه، ص ١٩١.

[illegible]

---

[1] عبد الرحمن عيسوي، دراسة في تفسير الجريمة والوقاية منها، دار النهضة العربية، بيروت، ١٩٩٢م، (دون طبعة)، ص١٦٣.

[2] المرجع نفسه، ص١٦٢.

[3] رمسيس بهنام، علم تفسير الإجرام، مرجع سابق، ص١٩٢.

[1] فوزية عبد الستار، مبادئ علم الإجرام وعلم العقاب، مرجع سابق، ص٤٦

[2] عدنان الدوري، جناح الأحداث المشكلة والسبب،ط١، منشورات ذات السلاسل، الكويت، ١٩٨٥م، ص١٧٦

[3] Enrico Ferri عالم إيطالي مختص في علم الإجرام، ولد سنة ١٨٥٦م، قام بمواصلة الدراسات التي بدأها لومبروزو في مجال علم الإجرام، غير أنه ركز على العوامل الاجتماعية والاقتصادية في بحوثه، توفي سنة ١٩٢٩م، من أهم مؤلفاته: "علم الاجتماع الجنائي" سنة ١٨٨٤م. انظر ترجمته على الموقع: www.bartleby.com

[4] عدنان الدوري، أسباب الجريمة وطبيعة السلوك الإجرامي، مرجع سابق، ص ٢٢٨.

[5] منير العصرة، انحراف الأحداث ومشكلة العوامل، مرجع سابق، ص١١٠.

[1] Gabriel de Tarde فيلسوف وعالم اجتماع فرنسي، ولد سنة ١٨٤٣م بباريس، من أهم مؤلفاته: "المنطق الاجتماعي" سنة ١٨٩٥م و "علم النفس الاجتماعي" سنة ١٨٩٨م توفي سنة ١٩٠٤م. انظر ترجمته على الموقع:
www.fact-index.com

[2] فتوح الشاذلي وعبد القادر القهوجي، علم الإجرام وعلم العقاب، مرجع سابق، ص٧١.

[3] عدنان الدوري، أسباب الجريمة وطبيعة السلوك الإجرامي، مرجع سابق، ص ٢٤٣.

[4] فتوح الشاذلي وعبد القادر القهوجي، علم الإجرام وعلم العقاب، مرجع سابق، ٧١.

[5] عدنان الدوري، أسباب الجريمة وطبيعة السلوك الإجرامي، مرجع سابق، ص ٢٤٦.

[6] Émile Durkheim فيلسوف وعالم اجتماع فرنسي ولد سنة ١٨٥٨م يعتبر أحد مؤسسي علم الاجتماع الحديث، ون أهم آثاره "في تقسيم العمل الاجتماعي" سنة١٨٩٣م و "قواعد المنهج السوسيولوجي" سنة ١٨٩٥م توفي سنة ١٩١٧م. انظر: منير البعلبكي، معجم أعلام المورد، مرجع سابق، ص١٩٠.

[1] عدنان الدوري، أسباب الجريمة وطبيعة السلوك الإجرامي، مرجع سابق، ص ٢٣٧.

[2] Edwin H. Sutherland أستاذ أمريكي، ولد سنة ١٨٨٣م اشتغل بالتدريس في الجامعة سنة ١٩٢٦م، وكان متخصصا في علم الاجتماع ، وكان مهتما بمتابعة المشاكل الاجتماعية ومراقبتها وحصر الجرائم المرتكبة، توفي سنة ١٩٥٠م من أهم مؤلفاته: "مائتي ألف رجل متشرد" ١٩٣٦م و "اللص المحترف" ١٩٣٧ و "مبادئ علم الإجرام" ١٩٣٩م. انظر ترجمته على الموقع: www.criminology.fsu.edu

[3] عبد المنعم العوضي، المبادئ العلمية لدراسة الإجرام، دار الفكر العربي، القاهرة، (دون تاريخ) ص ١٢٦.

[4] عدنان الدوري، أسباب الجريمة وطبيعة السلوك الإجرامي، مرجع سابق، ص ٢٤٧.

[1] عدنان الدوري، جناح الأحداث المشكلة والسبب، مرجع سابق، ص١١٥-١١٦.

[2] منير العصرة، انحراف الأحداث ومشكلة العوامل، مرجع سابق، ص١٥٧.

[3] محمد علي جعفر، الأحداث المنحرفون، مرجع سابق، ص٦٢.

[1] فتوح الشاذلي وعبد القادر القهوجي، علم الإجرام وعلم العقاب، مرجع سابق،ص ٢٤٠.
[2] رمسيس بهنام، علم تفسير الإجرام، مرجع سابق،٢١٠.
[3] ملتقى حول حماية الطفولة وجنوح الأحداث، انعقد بالجزائر من طرف المديرية العامة للأمن الوطني، ومديرية الشرطة القضائية، والمعهد الوطني للشرطة الجنائية، في ٢٤ – ٢٥ جوان ٢٠٠١م ، محاضرة الأستاذ :بوكروح عبد المجيد .
[4] رمسيس بهنام، علم تفسير الإجرام، مرجع سابق،٢٠٦.
[5] هذه الدراسة قام بها الأستاذ علي مانع ونشرها في كتابه عوامل جنوح الأحداث.
[6] علي مانع، عوامل جنوح الأحداث في الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، (دون طبعة) ١٩٩٧م، ص١١٨-١١٩-١٢٠.

[illegible]

Salah Eddin .k, le conseil économique et social(CNES) et la délinquence juvénile,le [1] Quotidien d'Oran dimanche ١١ mai ٢٠٠٣,N٢٥٣٧, p٤.

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

---

[1] علي مانع، عوامل جنوح الأحداث في الجزائر، مرجع سابق، ص١٢٢.

[2] لمياء.ب، مقال حول إجرام الأحداث، جريدة الأحرار، الثلاثاء ١ جوان ٢٠٠٤م، العدد ١٩٠٠، ص١٢.

[3] فتوح الشاذلي وعبد القادر القهوجي، علم الإجرام وعلم العقاب، مرجع سابق،ص ٢٤٥.

[1] المرجع السابق، ص٢٤٦.
[2] عقيلة قصراوي، الوجه الآخر لقاعات الألعاب، جريدة الخبر الأسبوعي، ٢٠أكتوبر ٢٠٠٣م، العدد ٢٨ ،ص٠٣.
[3] علي مانع، عوامل جنوح الأحداث في الجزائر، مرجع سابق، ص ١٢٣.
[4] ملتقى حول حماية الطفولة وجنوح الأحداث، محاضرة الأستاذ بوكروح عبد المجيد، مرجع سابق، نقلا عن:
Paul Foulquie, dictionnaire de la langue pédagogique, presse universitaire de France, Paris, ١٩٧١, p٢٩٥-٢٩٦.
[5] منير العصرة، انحراف الأحداث ومشكلة العوامل، مرجع سابق، ص١٨٤.
[6] محمد علي جعفر ، الأحداث المنحرفون، مرجع سابق، ص٦٤.

[1] علي مانع، عوامل جنوح الأحداث في الجزائر، مرجع سابق، ص ١١٩.
[2] ملتقى حول حماية الطفولة وجنوح الأحداث، محاضرة الأستاذ بوكروح عبد المجيد، مرجع سابق.

١ رمسيس بهنام، علم تفسير الإجرام، مرجع سابق،١٣٨.

٢ المرجع نفسه، ص١٣٩.

[illegible]

"di tullio" [illegible]

---

[1] لم أعثر له على ترجمة.

[2] فوزية عبد الستار، مبادئ علم الإجرام وعلم العقاب، مرجع سابق، ص٦٥.

[3] رمسيس بهنام، علم تفسير الإجرام، مرجع سابق، ص١٠٧.

[4] فوزية عبد الستار، مبادئ علم الإجرام وعلم العقاب، مرجع سابق، ص٦٦.

[5] المرجع نفسه، الصفحة نفسها.

[1] عبد المنعم العوضي، المبادئ العلمية لدراسة الإجرام، مرجع سابق، ص

[illegible]

---

١ سورة الإنسان، الآية:١.
٢ سورة الشورى، الآيتان: ٤٩-٥٠ .
٣ سورة المؤمنون، الآية: ١٢.
٤ سورة الواقعة، الآيتان: ٥٨-٥٩.
٥ سورة الطارق، الآيات: ٥-٦-٧.

[illegible]

---

١ سوربة المؤمنون، الآيات: ١٣-١٤.

٢ سورة الزلزلة، الآيتان: ٧-٨.

٣ سورة البقرة الآيتان: ٣٨-٣٩.

٤ البخاري، صحيح البخاري،مرجع سابق، رقم ١٢٩٢، ج١، ص٤٥٦. و مسلم، صحيح مسلم، مرجع سابق، رقم ٢٦٥٨، ج٤، ص ٢٠٧٤.

٥ عبد الله بن عدي أبو أحمد الجرجاني، الكامل في ضعفاء الرجال، تحقيق: يحيى محمد عزاوي، ط٣، دار الفكر، بيروت، ١٩٨٨م، ج٥، ص٢٤١. وإسماعيل بن محمد العلجوني الجراحي، كشف الخفاء، تحقيق: أحمد القلاش، ط٤، مؤسسة الرسالة، ، بيروت، ١٤٠٥هـ، ج١، ص٣٥٨.

٦ الحاكم النيسابوري، المستدرك على الصحيحين، مرجع سابق، رقم٢٦٨٧،ج٢، ص١٧٦. و البيهقي، السنن الكبرى، مرجع سابق، ١٩٩٤م، رقم١٣٥٣٦، ج٧، ص١٣٣. والدارقطني، سنن الدارقطني، تحقيق: السيد عبد الله هاشم يماني المدني، بيروت، ١٩٦٦م، رقم١١٧، ج٣، ص٢٩٩. وابن ماجة القزويني، سنن ابن ماجة، مرجع سابق، رقم١٩٦٨، ج١، ص٦٣٣.

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

---

[1] البيهقي، شعب الإيمان، مرجع سابق، ج٧، ص٤٥٥. و محمد بن الطاهر بن القيسراني، تذكرة الحفاظ، تحقيق: حمدي عبد المجيد إسماعيل السلفي، ط١، دار الصميعي، الرياض، ١٤١٥هـ، رقم٤٩٠، ج٢، ص٤٧٧. و عبد الله بن عدي الجرجاني، الكامل في ضعفاء الرجال، مرجع سابق، رقم١٦٨١، ج٦، ص٢٠٧. و إسماعيل بن محمد العلجوني الجراحي، كشف الخفاء، مرجع سابق، رقم١٧٣٠، ج٢، ص٧٧.

[2] المركز العربي للدراسات الأمنية بالرياض، معالجة الشريعة الإسلامية لمشاكل انحراف الأحداث، مرجع سابق، ص٢٢٩.

[3] مسلم، صحيح مسلم، مرجع سابق، رقم٢٦٦٤، ج٤، ص٢٠٥٢. و محمد بن يزيد أبو عبد الله القزويني، سنن بن ماجة، مرجع سابق، رقم٤١٦٨، ج٢، ص١٣٩٥. أحمد بن حنبل، مسند أحمد، مؤسسة قرطبة، مصر، (دون ذكر معلومات أخرى)، رقم٨٧٧٧، ج٢، ص٣٦٦.

[illegible]

[1] عبد الكريم الخطيب، الإنسان في القرآن الكريم من البداية إلى النهاية، دار الفكر العربي، القاهرة، ١٩٧٨م، ص٩٣.

[2] سورة يوسف، الآية: ٥٣.

[3] المركز العربي للدراسات الأمنية بالرياض، معالجة الشريعة الإسلامية لمشاكل انحراف الأحداث، مرجع سابق، ص١٧٦.

[4] أحمد مدكور، منهج التربية النبوية، منهج التربية في التصور الإسلامي، دار النهضة العربية، بيروت، ١٩٩٠م، ص١٣٣

[5] المركز العربي للدراسات الأمنية بالرياض، معالجة الشريعة الإسلامية لمشاكل انحراف الأحداث، مرجع سابق، ص١٧٧

[6] سورة القيامة، الآيتان: ١-٢

[7] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط٥، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٦م، ج١٩، ص٢١.

[1] أحمد مدكور، منهج التربية النبوية، مرجع سابق، ص١٣٣

[2] المركز العربي للدراسات الأمنية بالرياض، معالجة الشريعة الإسلامية لمشاكل انحراف الأحداث، مرجع سابق، ص١٧٧

[3] سورة الرعد، الآية: ٢٨.

[4] يوسف السويد، الإسلام والعلم التجريبي، ط١، مكتبة الفلاح، الصفاة، الكويت، ١٩٨٠م، ص٨٨.

[5] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، مرجع سابق، ج٢٠, ص٥١.

[6] سورة البلد، الآية:١٠.

[7] يوسف السويد، الإسلام والعلم التجريبي، مرجع سابق، ص٨٨.

[8] سورة النازعات، الآيات: من٣٧إلى ٤١.

[1] سورة الروم، الآية: ٢١.

[2] مسلم، صحيح مسلم، مرجع سابق، رقم١٤٠٠، ج٢، ص١٠١٩. و البخاري، صحيح البخاري، مرجع سابق، رقم٤٧٧٨، ج٥، ص١٩٥٠.

[3] سورة المائدة، الآيتان: ٣٠-٣١.

[4] سورة الأحزاب، الآية: ٢١.

[illegible]

[1] سورة الفرقان، الآيات: ٢٧-٢٨-٢٩.
[2] سورة الزخرف، الآية:٦٧.
[3] الحاكم، المستدرك، مرجع سابق، رقم:٧٣١٩، ج٤، ص١٨٨. و أبو داود، سنن أبي دود، مرجع سابق، رقم:٤٨٣٣، ج٤، ص٢٥٩. و الترمذي، سنن الترمذي، مرجع سابق، رقم: ٢٣٧٨، ج٤، ص ٥٨٩، قال الترمذي: حسن غريب. وأحمد، مسند أحمد، مرجع سابق، رقم: ٨٣٩٨، ج٢، ص ٣٣٤.
[4] المركز العربي للدراسات الأمنية بالرياض، معالجة الشريعة الإسلامية لمشاكل انحراف الأحداث، مرجع سابق، ص١٩٩.
[5] سورة الطور، الآية: ٢١.
[6] المركز العربي للدراسات الأمنية بالرياض، معالجة الشريعة الإسلامية لمشاكل انحراف الأحداث، مرجع سابق، ص٢٠٠.
[7] أنور الجندي، مفاهيم العلوم الاجتماعية والنفس والأخلاق في ضوء الإسلام، دار الكتب، الجزائر، (دون طبعة وتاريخ)، ص٢٨٧.

[1] سورة مريم، الآيتان: ٢٧-٢٨.

[2] الطبري، تفسير الطبري، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٥هـ، ج١٦، ص٧٧

[3] سورة الكهف، الآية: ٨٠.

[4] الطبري، تفسير الطبري، مرجع سابق، ج١٦، ص٠٣.

[5] سورة نوح الآية: ٢٧.

[6] المركز العربي للدراسات الأمنية بالرياض، معالجة الشريعة الإسلامية لمشاكل انحراف الأحداث، مرجع سابق،ص٢٠٣.

[illegible]

[1] مسلم، صحيح مسلم، مرجع سابق، رقم:٢٦٠٩، ج٤، ص٢٠١٤. و البيهقي، سنن البيهقي الكبرى، مرجع سابق، رقم٦٩٣٧، ج٤، ص٦٨. و أحمد بن حنبل، مسند أحمد، مرجع سابق، رقم٣٦٢٦، ج١، ص٣٨٢. و البيهقي، شعب الإيمان، مرجع سابق، رقم: ٨٢٧٣، ج٦, ص٣٠٦. ومحمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، الأدب المفرد، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، ط٣، دار البشائر الإسلامية، بيروت ١٩٨٩م، رقم١٥٥، ج١، ص٦٦.

[2] أحمد بن حنبل، مسند أحمد، مرجع سابق، رقم:١١١٥٩، ج٣، ص١٩. والترمذي، سنن الترمذي، مرجع سابق، رقم ٢١٩١، ج٤، ص٤٨٣. وقال الترمذي حديث حسن صحيح. و عبد الرؤوف المناوي، فيض القدير، مرجع سابق، ج٢، ص١٧٩.

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible][1]

[illegible][2]

---

[1] نجوى علي عتيقة، حقوق الطفل في القانون الدولي، دار المستقبل العربي، القاهرة ١٩٩٥م، (دون طبعة)، ص٤٨. غير أن المؤلفة صرحت أنها لا تتفق مع الرأي الذي يعتبر الإنسان بصفة عامة شخص من أشخاص القاون الدولي، وذلك لأن الحقوق والواجبات المتعلقة بالفرد ترد في معاهدات دولية لا يشارك فيها الفرد باعتباره لا يملك الشخصية القانونية الدولية.

[2] انظر نص الإعلان على الموقع: www.umn.edu

[illegible]

١ انظر نص الإعلان على الموقع: www.un.org

٢ انظر نص الاتفاقية على الموقع: www.hrw.org

٣ انظر نص العهد على الموقع نفسه

٤ انظر نص العهد على الموقع نفسه

٥ انظر نص الاتفاقية على الموقع: www.arabhumanrights.org

٦ انظر نص الاتفاقية على الموقع نفسه.

[1] انظر نص الاتفاقية على الموقع نفسه.
[2] انظر نص الاتفاقية على الموقع نفسه.
[3] انظر نص الاتفاقية على الموقع: www.arabhumanrights.org
[4] انظر نص الاتفاقية على الموقع نفسه.
[5] ٥ انظر نص الاتفاقية على الموقع نفسه.
[6] انظر نص البروتوكول على الموقع: www.umn.edu
[7] انظر نص البروتوكول على الموقع نفسه.

[1] انظر في نص الاتفاقية على الموقع: www.arabhumanrights.org

[illegible]

[illegible]

[1] الجريدة الرسمية، العدد٩١، ٢٣ ديسمبر ١٩٩٢م، ص٢٣١٨.
[2] الجريدة الرسمية، العدد٧٦، ٧ ديسمبر ١٩٩٦، ص ٠٧.

[١] وزارة العدل، قانون العقوبات، ط٣، الديوان الوطني للأشغال التربوية، الجزائر ٢٠٠٢م.

[1] وزارة العدل، القانون المدني، الديوان الوطني للأشغال التربوية، ١٩٩٨م.

[1] الجريدة الرسمية، العدد١٠٥، ١٨ ديسمبر ١٩٧٠، ص ١٥٧١.
[2] الجريدة الرسمية، العدد٢٤، ١٢ جوان ١٩٨٤، ص٩١٢-٩١٣

[illegible]

[1] عبد العزيز سعد، نظام الحالة المدنية في الجزائر، ط٢، دار هومه للطباعة والنشر، الجزائر(دون تاريخ)، ص ٨٩.

[2] المرجع نفسه، ص١١٨.

[3] المرجع نفسه.

[4] الجريدة الرسمية، العدد١٧، ٢٥ أفريل ١٩٩٠، ص٤٦٤.

[illegible]

[1] سورة البقرة، الآية: ٣٠.

[2] سورة الذاريات، الآية: ٥٦.

[illegible]

[1] سورة آل عمران، الآية: ١٤.

[2] ابن قدامى،المغني، مرجع سابق؛ ج٨، ص٢٠٣.

[3] سورة الإسراء، الآية: ٣١.

[4] سورة الأحزاب، الآية: ٥٠.

[5] محمد بن حبان، صحيح بن حبان،مرجع سابق، رقم: ٥٨١٨، ج١٣، ص١٣٥ . و البيهقي، سنن البيهقي الكبرى، مرجع سابق، ج٩، ص٣٠٩. و أبو داود، سنن أبي داود، مرجع سابق، رقم: ٤٩٤٨، ج٤، ص٢٨٧. و أحمد، مسند أحمد، مرجع سابق، رقم: ٢١٧٣٩، ج٥، ص١٩٤. و أبو نعيم، حلية الأولياء، مرجع سابق، ج٥، ص١٥٢.

[6] سورة البقرة، الآية: ٢٣٣.

[1] البخاري، صحيح البخاري، مرجع سابق، رقم: ٥٥٥٠، ج٥، ص٢٢٠٩. و مسلم، صحيح مسلم، مرجع سابق، رقم: ٢٥٧، ج١، ص٢٢١.

[2] الموسوعة العربية العالمية، مؤسسة أعمال المؤسسة للنشر والتوزيع، الرياض، ط٢، ١٩٩٩م, ...

[3] الحاكم، المستدرك على الصحيحين، مرجع سابق، رقم: ٢٠٣٠، ج٢، ص٢٢٥، قال الحاكم حديث صحيح الإسناد. و أبو داود، سنن أبي داود، مرجع سابق، رقم: ٢٢٧٦، ج٢، ص٢٨٣. و البيهقي، السنن الكبرى، مرجع سابق، ج٨، ص٠٤. و أحمد، مسند أحمد، مرجع سابق، رقم: ٦٧٠٧، ج٢، ص١٨٢.

[4] سهام مهدي جبار، الطفل في الشريعة الإسلامية ومنهج التربية النبوية، المكتبة العصرية، بيروت، ط١، ١٩٩٧م، ص١٦٧.

[5] سورة البقرة، الآية: ٢٣٣.

[6] سهام مهدي جبار، الطفل في الشريعة الإسلامية ومنهج التربية النبوية، مرجع سابق، ص١٩.

[7] عبد الرؤوف المناوي، فيض القدير، مرجع سابق، ج٤، ٣٢٧.

[8] ابن حجر العسقلاني، الإصابة، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار الجيل، بيروت، ط١، ١٩٩٢م،رقم:٧٢٩، ج١، ص٣٢٥.

[1] الغزالي، إحياء علوم الدين، مرجع سابق، ج٣، ص٩٧.

[2] مسلم، صحيح مسلم، مرجع سابق، رقم:٢٦٦٤، ج٤، ص٢٠٥٢

[3] مسلم، صحيح مسلم، مرجع سابق، رقم:٢٦٥٨، ج٤، ص ٢٠٤٧. و البخاري، صحيح البخاري، رقم:١٣١٩، ج١، ص٤٦٥.

[4] عبد الحميد الصيد الزنتاني، فلسفة التربية الإسلامية في القرآن والسنة، دار الطليعة للكتاب، طرابلس ليبيا،، ط١، ١٩٩٣م. ص٤٧٩

[5] المرجع نفسه، ص٤٨٣.

* قال بن حجر: هي التابعة من الجن، انظر: تلخيص الحبير، مرجع سابق، ج٤، ص١٤٩.

١ البيهقي، شعب الإيمان، مرجع سابق، رقم: ٨٦١٩، ج٦، صص٣٩٠. و ابن حجر، تلخيص الحبير، مرجع سابق، رقم:١٩٨٦، ج٤، ص١٤٩. و المناوي، فيض القدير، مرجع سابق، ج٦، ص٢٣٨.

٢ ابن القيم الجوزية، تحفة المولود...، ص٢١.

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

---

[1] سهام مهدي جبار، الطفل في الشريعة الإسلامية ومنهج التربية النبوية، مرجع سابق، ص١٩١.

[2] سورة إبراهيم، الآية: ٣٤.

[3] محمد نور عبد الحفيظ سويد، منهج التربية النبوية للطفل، دار ابن كثير، دمشق، ط١، ١٩٩٨. ج٢، ص١٠١.

[4] إسماعيل بن محمد العلجوني الجراحي، كشف الخفاء، مرجع سابق، رقم١٧٤، ج١، ص٧٦، قال: قال المناوي: ضعيف.

[5] سهام مهدي جبار، الطفل في الشريعة الإسلامية ومنهج التربية النبوية، مرجع سابق، ص ٢٢٧.

[illegible]

[1] سورة الحجر، الآية: ٠٩.

[2] مسلم، صحيح مسلم، مرجع سابق، رقم:٢٠٤، ج١, ص١٩٢. و ابن حبان، صحيح ابن حبان، مرجع سابق، رقم:٦٤٦، ج٢، ص٤١٢.

[3] سهام مهدي جبار، الطفل في الشريعة الإسلامية ومنهج التربية النبوية، مرجع سابق، ص ٢٤١.

[illegible]

[1] عبد الرحمن النحلاوي، التربية الإسلامية والمشكلات المعاصرة، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٢، ١٩٨٨م، ص٣٩.

[2] محمد نور عبد الحفيظ سويد، منهج التربية النبوية للطفل، مرجع سابق، ج٢، ص١٠٠.

[3] سورة الحديد، الآية: ٢٢.

[4] الحاكم، المستدرك على الصحيحين، مرجع سابق، رقم: ٦٣٠٤، ج٣، ص٦٢٤. و البيهقي، شعب الإيمان، مرجع سابق، رقم: ١٠٠٠١، ج٧، ص٢٠٣.

[illegible]

[1] سهام مهدي جبار، الطفل في الشريعة الإسلامية ومنهج التربية النبوية، مرجع سابق، ص ٢٤٤.
[2] محمد نور عبد الحفيظ سويد، منهج التربية النبوية للطفل، مرجع سابق، ج٢، ص١٨١.
[3] ابن خلدون، المقدمة، مرجع سابق، ص٥٣٦.
[4] محمد نور عبد الحفيظ سويد، منهج التربية النبوية للطفل، مرجع سابق، ج٢، ص ١٢٨.

[1] سهام مهدي جبار، الطفل في الشريعة الإسلامية ومنهج التربية النبوية، مرجع سابق، ص ٢٦٥.

[2] الحديث سبق تخرجه.

[3] الترمذي، سنن الترمذي، مرجع سابق، رقم: ٤٦٤، ج٢، ص٣٢٨, قال الترمذي :حديث حسن. و البيهقي، سنن البيهقي الكبرى، مرجع سابق، رقم: ٤٤٠٢، ج٢، ص٤٩٧. و أبو دود، سنن أبي داود، مرجع سابق، رقم: ١٤٢٥،ج٢ءص٦٣.

[4] مسلم، صحيح مسلم، مرجع سابق، رقم: ١١٣٦، ج٢، ٧٩٨. و ابن حبان، صحيح ابن حبان، مرجع سابق، رقم: ٣٦٢٠ء ج٨، ص٣٨٥.

[5] الترمذي، سنن الترمذي، مرجع سابق، رقم:٦٤١، ج٣، ص ٣٢، قال الترمذي: وفي سند هذا الحديث مقال، لأن فيه المثنى يضعفه. و البيهقي، سنن البيهقي الكبرى، مرجع سابق، رقم:١٠٧٦٤، ج٦, ص٠٢، قال البيهقي: الرواية الصحيحة ما روي عن عمر بن الخطاب قوله: "ابتغوا بأموال اليتامى لا تأكلها الصدقة". و الدارقطني، سنن الدارقطني، مرجع سابق، ج١، ص ١٠٩.

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

---

[1] ابن قدامى، المغني، مرجع سابق، ج٣، ص٤٥٤ـ ٤٥٥.

[2] المرجع نفسه، الصفحة نفسها.

[3] البخاري، صحيح البخاري، مرجع سابق، رقم: ١٦٠٢, ج٢, ص٦٠٥.

[4] ابن خزيمة، صحيح بن خزيمة، مرجع سابق، رقم: ٣٠٥٠، ج٤، ص٣٤٩. و الحاكم، المستدرك، مرجع سابق، رقم: ١٧٦٩، ج١، ص٦٥٥.

[5] البخاري، صحيح البخاري،، مرجع سابق، رقم٥٦٥١، ج٥، ص٢٢٣٥. و ابن حبان، صحيح ابن حبان، مرجع سابق، رقم:٤٥٧، ج٢، ص ٢٠٢. و البيهقي، سنن البيهقي الكبرى، مرجع سابق، رقم: ١٣٣٥٤، ج٧، ص١٠٠.

[1] البخاري، صحيح البخاري،، مرجع سابق، رقم: ٥٦٥٧، ج٥، ص٢٢٠٦. و وأحمد، مسند أحمد، مرجع سابق، رقم: ٢٩٨٣٥، ج٥، ص٢٠٥.

[2] عبد المجيد طعمة حلبي، التربية الإسلامية منهجا وهدفا وأسلوبا، دار المعرفة، بيروت، ط١، ٢٠٠١م، ص٢٠٧.

[3] ابن حبان، صحيح ابن حبان، مرجع سابق، رقم: ٤٥٩، ج٢، ص٢٠٦. و المناوي، فيض القدير، مرجع سابق، ج٥، ص٢١٦.

[4] البخاري، صحيح البخاري،، مرجع سابق، رقم ٥٨٥٠، ج٥، ص٢٢٩١. و مسلم, صحيح مسلم, مرجع سابق، رقم: ٢١٥٠، ج٣، ص ١٦٩٢

[illegible][1]

[illegible][2]

[illegible]

[illegible][3]

[illegible][4]

[illegible][5]

[illegible]

[illegible][6]

[illegible][7]

---

[1] الحاكم، المستدرك، مرجع سابق، رقم: ١٧٧٥، ج٣، ص١٨١، قال الحاكم: هذا الحديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. و البيهقي، السنن الكبرى، مرجع سابق، رقم: ٣٢٣٦، ج٢، ص٢٦٣. و أحمد، مسند أحمد، مرجع سابق، رقم: ٢٧٦٨٨، ج٦، ص٤٦٧.

[2] خالد عبد الرحمن العك، ترية الأبناء والبنات في ضوء القآن والسنة، دار المعرفة، بيروت، ط٢، ١٩٩٩م، ص١٦٩.

[3] عبد المجيد طعمة حلبي، التربية الإسلامية منهجا وهدفا وأسلوبا، مرجع سابق، ص٢١٠.

[4] البيهقي، السنن الكبرى، مرجع سابق، رقم: ١١٧٢٦، ج٦، ص١٦٩. ومحمد بن إسماعيل الجعفي، الأدب المفرد، مرجع سابق، رقم:٥٩٤، ج١، ص٢٠٨. و المناوي، فيض القدير، مرجع سابق، ج٣، ص٢٧٢.

[5] مسلم, صحيح مسلم, مرجع سابق، رقم: ١٣٧٣، ج٢، ص١٠٠٠.

[6] مصطفى العدوي، فقه تربية الأبناء، دار الإمام مالك، الجزائر، ط١، ٢٠٠٠م، ص ١٩٢.

[7] ابن حبان، صحيح ابن حبان، مرجع سابق، رقم: ٦٥٠٤، ج١٤، ص ٤٣٣. و أحمد، مسند أحمد، مرجع سابق، رقم: ٣٥٩٩، ج١، ص٣٧٩.

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[1] عبد المجيد طعمة حلبي، التربية الإسلامية منهجا وهدفا وأسلوبا، مرجع سابق، ص٢١٣.

[2] مسلم, صحيح مسلم, مرجع سابق، رقم: ٢٠٢٢، ج٣، ص١٥٩٩. و البخاري، صحيح البخاري، مرجع سابق، رقم: ٥٠٦١، ج٥، ص٢٠٥٦.

[3] سورة الزمر، الآية: ٥٣.

[4] عبد الرحمن النحلاوي، التربية الإسلامية والمشكلات المعاصرة، مرجع سابق، ص٢٩٤.

[5] سورة التكوير، الآيتان: ٨-٩.

[6] و ابن حبان، صحيح ابن حبان، مرجع سابق، رقم:٤٤٦، ج٢، ص١٩٠. و الحاكم، المستدرك على الصحيحين، مرجع سابق، رقم:٧٣٤٦، ج٤، ص١٥٥. و الترمذي، سنن الترمذي، مرجع سابق، رقم: ١٩١٢، ج٤، ص٣١٨.

[illegible]

---

[1] الحاكم، المستدرك على الصحيحين، مرجع سابق، رقم:٧٣٤٨، ج٤، ص١٩٦، قال الحاكم: هذا الحديث صحيح الإسناد على شرط الشيخين ولم يخرجاه. و أبو داود، سنن أبي دود، مرجع سابق، رقم: ٥١٤٦، ج٤، ص٣٣٧.

[2] سورة الضحى، الآية: ٠٩.

[3] مسلم, صحيح مسلم, مرجع سابق، رقم:٢٩٨٣، ج٤، ص٢٢٨٧. و ابن حبان، صحيح ابن حبان، مرجع سابق، رقم:٤٦٠، ج٢، ٢٠٧.

[4] سورة العاديات، الآية: ٠٨.

[5] محمد قطب، منهج الربية الإسلامية، دار الشروق، القاهرة، ط١٣، ١٩٩٢م، ج١، ص١٤١.

[6] البخاري، صحيح البخاري، مرجع سابق، رقم:١٣، ج١، ص١٤. و مسلم, صحيح مسلم, مرجع سابق، رقم: ٤٥، ج١، ٦٧.

[1] محمد قطب، منهج الربية الإسلامية، مرجع سابق، ج١، ص: من١٤٢ إلى ١٤٨، بتصرف.
[2] سورة النور، الآية:٥٨.
[3] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، تحقيق عبد الحليم البردوني، دار الشعب، القاهرة، ط٢، ١٣٧٢هـ، ج١٢، ص٣٠٤.
[4] سورة النور، الآية: ٥٩.

[illegible] [1]

[illegible]

[illegible] [2]

[illegible] [3]

[illegible]

[illegible] [4]

[illegible] [5]

---

[1] صالح عبد الغني محمد، تربية الأولاد وبر الوالدين وصلة الرحم، مكتبة الدار العربية للكتاب، مدينة نصر، ط١، ١٩٩٨م، ج٦، ص٦٩.

[2] الحديث سبق تخريجه.

[3] محمد نور عبد الحفيظ سويد، منهج التربية النبوية للطفل، مرجع سابق، ج٢، ص٥٣٥.

[4] سهام مهدي جبار، الطفل في الشريعة الإسلامية ومنهج التربية النبوية، مرجع سابق، ص٤٩٠، نقلا عن أحمد أبو هلال، المرجع في مبادئ التربية، دار الشروق، عمان، ط١، ١٩٩٣، ص١٤١.

[5] أكرم ضياء العمري، التربية الروحية والاجتماعية في الإسلام، مركز بحوث السنة والسيرة، جامعة قطر، ١٩٩٤م، ص ٢٢٦.

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

---

[1] سورة العنكبوت، الآية: ٠٨.
[2] سورة الإسراء، الآية: ٢٣.
[3] سورة الحجرات، الآية ١٢.
[4] مسلم, صحيح مسلم, مرجع سابق، رقم:٢٥٦٤، ج٤، ص١٩٨٦. و البيهقي، سنن البيهقي الكبرى، مرجع سابق، رقم:١١٢٧٦، ج٦، ص٩٢. و ، سنن بن ماجة، مرجع سابق، رقم:٣٩٣٣، ج٢، ص١٢٩٨. و وأحمد، مسند أحمد، مرجع سابق، رقم: ٧٧١٣، ج٢، ص ٢٧٧.
[5] سورة الحجرات، الآية١٠.

[1] الحديث سبق تخرجه
[2] الغزالي، إحياء علوم الدين، مرجع سابق، ج٢، ص من٥إلى١٠.
[3] محمد نور عبد الحفيظ سويد، منهج التربية النبوية للطفل، مرجع سابق، ج٢، ص٥٤٨.
[4] سهام مهدي جبار، الطفل في الشريعة الإسلامية ومنهج التربية النبوية، مرجع سابق، ص٥٠٣.
[5] البخاري، صحيح البخاري، مرجع سابق، رقم: ١٢٩٠، ج١، ص٤٥٥. و البيهقي، سنن البيهقي الكبرى، مرجع سابق، رقم١١٩٣٧، ج٦، ص٢٠٦. و أبو داود، سنن أبي دود، مرجع سابق، رقم:٣٠٩٥، ج٣، ص١٨٥. و أحمد، مسند أحمد، مرجع سابق، رقم:١٢٨١٥، ج٣، ص ١٧٥.

[1] سهام مهدي جبار، الطفل في الشريعة الإسلامية ومنهج التربية النبوية، مرجع سابق، ص٥٠٨.

[2] مسلم, صحيح مسلم, مرجع سابق، رقم:٢٦٢٨، ج٤، ص٢٠٢٦. و [2] البخاري، صحيح البخاري، مرجع سابق، رقم: ٥٢١٤، ج٥، ص٢١٠٤.

[3] محمد نور عبد الحفيظ سويد، منهج التربية النبوية للطفل، مرجع سابق، ج٢، ص٥٤٦.

[4] ابن حجر العسقلاني، الإصابة، مرجع سابق، رقم: ٤٥٩٤، ج٤، ص٤١.

[illegible]

[1] صابر طعيمة، منهج الإسلام في تربية النشء وحمايته، دار الجيل، بيروت، ط١، ١٩٩٤م، ص٢٦٨.
[2] سورة العلق، الآيات: ١-٢-٣-٤-٥.
[3] محمد بن يزيد أبو عبد الله القزويني، سنن بن ماجة، مرجع سابق، رقم:٢٢٤، ج١، ص٨١. و البيهقي، شعب الإيمان، مرجع سابق، رقم:٢٥٣، ج٢, ص١٦٦٣. و الرؤوف المناوي، فيض القدير، مرجع سابق، ج١، ص٥٤٣. و أبو نعيم، حلية الأولياء، مرجع سابق، ج٨، ص٣٢٣ .
[4] سورة التوبة، الآية: ١٢٢.
[5] ابن ماجة، سنن بن ماجة، مرجع سابق، رقم٢٥١، ج١، ص٩٢. الترمذي، سنن الترمذي، مرجع سابق، رقم: ٣٥٩٩،ج٥، ص ٥٨٧، قال الترمذي: هذا الحديث حسن غريب.وفي المستدرك للحاكم:" اللهم انفعني بما علمتني وعلمني ما ينفعني وارزقني علما أنتفع به"قال: هذا الحديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه.

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

---

[1] مسلم, صحيح مسلم, مرجع سابق، رقم:١١٥٩، ج٢، ص٨١٤

[2] النووي، شرح النووي على صحيح مسلم، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط٢، ١٣٩٢هـ، ج٨، ص٤٣.

[3] ابن خلدون، المقدمة، مرجع سابق، ص٥٣١.

[4] سهام مهدي جبار، الطفل في الشريعة الإسلامية ومنهج التربية النبوية، مرجع سابق، ص٣٩٤.

[1] الحاكم، المستدرك على الصحيحين، رقم: ٢٦٢١، ج٢، ص١٥٢.و البيهقي، السنن الكبرى، رقم: ١٢٦٢٦، ج٦، ص٣٢٢.

[2] محمد نور عبد الحفيظ سويد، منهج التربية النبوية للطفل، مرجع سابق، ج٢، ص٣١٤..

[3] عبد الله بن المبارك(٨٣٦م-٨٩٧م)هو عبد الله بن المبارك بن واضح الحنظلي المروزي، التركي الأب، الخوارزمي الأم، عالم فقيه، محدث، مفسر، مؤرخ، نحوي، لغوي، صوفي، رحل رحلات شاسعة، من تصانيفه: كتاب الزهد، السنن في الفقه، كتاب التفسير، التأريخ، و البر والصلة، انظر: عمر رضا كحالة، معجم المؤلفين، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ج٦، ص١٠٦.

[4] محمد نور عبد الحفيظ سويد، منهج التربية النبوية للطفل، مرجع سابق، ج٢، ص٣٠٢.

[5] مستشرق، وعضو في مجمع اللغة العربية، بالقاهرة.

[1] محمد نور عبد الحفيظ سويد، منهج التربية النبوية للطفل، مرجع سابق، ج٢، ص٣٠٥.

[illegible]

[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]
[illegible]	[illegible]	٦٧	١١٢
[illegible]	[illegible]	٠٥	١٣٢
[illegible]	[illegible]	٥٩-٥٨	١٠٦
[illegible]	[illegible]	-٠٢-٠١ -٠٤-٠٣ ٠٥	١٥١
[illegible]	[illegible]	١٦	٨٢
[illegible]	[illegible]	١٠	٧٤
[illegible]	[illegible]	٠٩	١٣٧
[illegible]	[illegible]	٢٧	١١٣
[illegible]	[illegible]	١٠	١٤٨
[illegible]	[illegible]	٣٣	٧٥
[illegible]	[illegible]	١٤-١٣	١٥
[illegible]	[illegible]	٢٨	١١٠
[illegible]	[illegible]	١٤	١٣٢
[illegible]	[illegible]	٠٨	٧٥
[illegible]	[illegible]	٢٨-٢٧	١١٣

[illegible]			
[illegible]	[illegible]	٠٩	١٤٥
[illegible]	[illegible]	من ٣٧إلى ٤١	١١٠
[illegible]	[illegible]	٣٩-٣٨	١٠٧
[illegible]	[illegible]	٣١-٣٠	١١١
[illegible]	[illegible]	٠٦-٠٥-٠٧	١٠٦
[illegible]	[illegible]	٠٨-٠٧	١٠٧
[illegible]	[illegible]	٥٣	١٤٤
[illegible]	[illegible]	١٠٨	٣١
[illegible]	[illegible]	٠٢-٠١	
[illegible]	[illegible]	٠٩	١٠٩
[illegible]	[illegible]	٢١	١١١
[illegible]	[illegible]	٥٠-٤٩	١٠٦
[illegible]	[illegible]	٢٢	١٣٨
[illegible]	[illegible]	٠١	١٠٦
[illegible]	[illegible]	٣٩	٣١

[illegible]	[illegible]	٦٧	١٥
[illegible]	[illegible]	٣٤	١٣٦
[illegible]	[illegible]	٣٠	١٣١
[illegible]	[illegible]	٠٩-٠٨	١٤٤
[illegible]	[illegible]	٥٩	١٤٦
[illegible]	[illegible]	٢٥	٧٥
[illegible]	[illegible]	٢١	١١٢
[illegible]	[illegible]	٦٨	٨٢
[illegible]	[illegible]	٣٨	٨٢
[illegible]	[illegible]	٣٤	-٦٩-٦٤ ٧٤-٧١
[illegible]	[illegible]	١٦	٦٤
[illegible]	[illegible]	٢٣٣	١٣٢
[illegible]	[illegible]	٨٠	١١٣
[illegible]	[illegible]	٦١	٠٢
[illegible]	[illegible]	٣٩	٣١
[illegible]	[illegible]	٠٨	١٤٥
[illegible]	[illegible]	٠٢	٢٣

النص	السورة	الآية	الصفحة
[illegible]	[illegible]	٢٣٣	١٣٣
[illegible]	[illegible]	١٠٠	٧٥
[illegible]	[illegible]	٢٣	١٤٨
[illegible]	[illegible]	١٨٨	٧٣
[illegible]	[illegible]	٣١	١٣٢
[illegible]	[illegible]	٣٤	٧٤
[illegible]	[illegible]	١٢	٦٢
[illegible]	[illegible]	١٢-١٣-١٤	١٥
[illegible]	[illegible]	١٤	٨٢
[illegible]	[illegible]	٥٣	١٠٩
[illegible]	[illegible]	٧٨	٣٣
[illegible]			
[illegible]	[illegible]	١٢٢	١٥١

[illegible]	[illegible]	٢١	١١١
[illegible]			١١٠
[illegible]	[illegible]	١٠	١١٠
[illegible]	[illegible]	٠٨	١٤٨
[illegible]	[illegible]	٢٧-٢٨-٢٩	١١٢
[illegible]	[illegible]	١٢	١٤٨
[illegible]	[illegible]	٥٨	١٤٦
[illegible]	[illegible]	٢٧٨-٢٧٩	٨٢
[illegible]	[illegible]	٠٦	٦٠
[illegible]	[illegible]	٢٩	٧٣

[illegible]

[illegible]	[illegible]
[illegible]	١٣٦
[illegible]	١٤١
[illegible]	٦٥
[illegible]	٦٦
[illegible]	١٤٠
[illegible]	١٤٣
[illegible]	١٣٢
[illegible]	١٥٠
[illegible]	١٠٧
[illegible]	١٠٧
[illegible]	١٤٣
[illegible]	٦٦
[illegible]	٦٨-٧٥
[illegible]	١١٤

[illegible]	
[illegible]	٣٤
[illegible]	١٥١
[illegible]	١٣٣
[illegible]	١٤٣
[illegible]	١٤٢
[illegible]	١٤٠
[illegible]	١٤٢ - ١٤٩
[illegible]	١٤٩
[illegible]	١٤٢
[illegible]	١٤١
[illegible]	١٣٨
[illegible]	٦٦

[illegible]	
[illegible]	٦٥
[illegible]	١٤٢
[illegible]	١٤٤
[illegible]	١٣٣
[illegible]	٦٥
[illegible]	٧٢

	[illegible]
١٣٣	[illegible]
٧٣	[illegible]
١٤١	[illegible]
١٤٥	[illegible]
١٥٣	[illegible]
٧٤-٦٤	[illegible]
١٤٨	[illegible]
١٤٥	[illegible]
٧٣	[illegible]
١٥١	[illegible]
١٣٤	[illegible]
١٠٨	[illegible]
١١٣	[illegible]
-١٠٧ ١٣٤	[illegible]

[illegible]	٦٩
[illegible]	١٥٠
[illegible]	١١٢
[illegible]	-٦٤-٤٧ -٧٥-٦٩ -٧٦ -١٤٠ ١٤٧
[illegible]	١٤٤
[illegible]	٨٠
[illegible]	١٣٥
[illegible]	١٤٥
[illegible]	١٠٨
[illegible]	٨٣
[illegible]	١٥٢
[illegible]	٠٢
[illegible]	٧١
[illegible]	١٣٧
[illegible]	١١١
[illegible]	٨٠

Le Quotidien d'Oran, dimanche [illegible] mai [illegible].

-www.jep.utm.edu
-www.ucl.ac.uk
-www.fr.enciclopedia.yahoo.com
- www.harvardsquarelibrary.org
www.bartleby.com
www.fact-index.com
-www.criminology.fsu.edu
-www.umn.edu
-www.un.org
-www.hrw.org
-www.arabhumanrights.org